



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

المجلس الشعبي الوطني

الجريدة الرسمية للمداولات

الإدارة والتحرير: المجلس الشعبي الوطني 18 ، شارع يوسف زيفود - الجزائر الهاتف : 73. 86.00 الفاكس : 74.03.89 ح - ب ج : عون محاسب 74 - 8123 مفتاح 63	الاشتراك السنوي	
	خارج الوطن 1.000 د. ج.	داخل الوطن 600 د. ج.
المطلوب من المشتركين إرسال لفائف الورق الأخيرة عند تجديد اشتراكاتهم، والإعلام بمطالبهم.	ثمن النسخة الواحدة 15 د. ج.	

الفترة التشريعية الخامسة

الدورة العادية الثانية

الجلسة العلنية المنعقدة

يوم الخميس 09 يناير 2003

فهرس

- استجواب رئيس الحكومة حول القانون رقم 91-05 المؤرخ في 16 يناير 1991 المتضمن تعميم استعمال اللغة العربية.
- طرح السادة النواب أسئلة شفوية على السادة وزراء القطاعات الآتية:
 - الداخلية والجماعات المحلية.
 - العمل والضمان الاجتماعي.
 - التربية الوطنية.
 - الفلاحة والتنمية الريفية.
 - الشؤون الدينية والأوقاف.
 - الصناعة.
 - العلاقات مع البرلمان.
 - وردود السادة الوزراء عليها.

محضر الجلسة العلنية العشرين المنعقدة يوم الخميس 09 يناير 2003 (صباحا)

- **الرئاسة:** السيد كريم يونس، رئيس المجلس الشعبي الوطني.

- **تمثيل الحكومة:** السادة:

- نور الدين يزيد زرهوني، وزير الدولة، وزير الداخلية والجماعات المحلية،

- الطيب لوح، وزير العمل والضمان الاجتماعي،

- نور الدين صالح، وزير التربية الوطنية،

- السعيد بركات، وزير الفلاحة والتنمية الريفية،

- بوعبد الله غلام الله، وزير الشؤون الدينية والأوقاف،

- الهاشمي جعبوب، وزير الصناعة،

- نور الدين طالب، وزير العلاقات مع البرلمان.

أرحب بالجميع، والجميع يرحبون بالسادة أعضاء الحكومة.

يقتضي جدول أعمال هذه الجلسة، أولاً طرح الاستجواب المتعلق بتعميم استعمال اللغة العربية الذي كان مبرمجاً في جلسة يوم الأحد 05 جانفي وأجل إلى هذا اليوم، والنقطة الثانية تتعلق بطرح أسئلة شفوية.

إذن، أحيل الكلمة إلى السيد عيسى ابراهيمي ليقرأ علينا نص الاستجواب، فليتفضل، نعم، تفضل السيد حسن عربي.

السيد حسن عربي (ييدي نقطة نظام): شكرا سيدي

الرئيس،

السيد الرئيس،

السادة الوزراء،

افتتحت الجلسة في الساعة العاشرة

والدقيقة الخامسة صباحا

الرئيس: بسم الله الرحمن الرحيم، والصلاة والسلام على نبيه الكريم.
الجلسة مفتوحة،

يتابع المجلس الشعبي الوطني بقلق شديد التصعيد الأخير للوضع الأمني وسقوط أرواح بريئة من أبناء الجزائر. إننا نستنكر، باسم نواب الأمة، هذه الجرائم المرتكبة في حق الشعب ونترحم على أرواح الضحايا، ونعبر عن تضامننا مع عائلاتهم ومواساتنا لهم والسلام عليكم.

-قراءة الفاتحة-

بعض الولاة الذين أستطيع أن أسمي واحدا منهم فرعوننا بأتم معنى الكلمة. كما أنه يحرض السيد رئيس المجلس الشعبي الوطني على أن يكون دائما عند حسن ظن النواب بتبني انشغالاتهم وانشغالات المواطنين من ناحية واهتمامه بالفئات المحرومة وشكرا.

الرئيس: شكرا السيد حسن عربي، تفضل السيد عبد الرزاق مقري.

السيد عبد الرزاق مقري: بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله.

بعد الترحيب بالسادة الوزراء والتقدم بالتحية لجميع الزميلات والزملاء النواب.

يبدو أن السيد رئيس الحكومة غير حاضر بيننا للإجابة عن الاستجواب الذي قدمته الكتلة البرلمانية لحركة مجتمع السلم على لسان النائب السيد عيسى ابراهيمي، ونحن إذ نقدر مجيء من ينوب السيد رئيس الحكومة على الرد على الاستجواب الموجه إليه ونشكر له سعيه وإستعداده للرد على الاستجواب، وإذ نعلم كذلك أنه من الذين يحبون اللغة العربية ويحرصون على التمكين لها، فإننا ربما نقدر انشغاله بعدم مجيئه للرد على هذا الاستجواب المهم الذي يتعلق بلغة السيادة باللغة الوطنية والرسمية التي تداس في كل محفل وفي كل مكان.

فلهذا نود أن نترك الفرصة للسيد رئيس الحكومة ليجد الوقت للرد على استجوابنا. ولهذا الاعتبار ولاعتبارات أخرى فإن الكتلة البرلمانية لحركة مجتمع السلم تعلن عدم طرح هذا الاستجواب في غياب السيد رئيس الحكومة وتؤجله إلى أن يأتي بنفسه للرد عليه ليعطي بذلك قيمة واعتبارا للغة العربية. نحن نعلم أنه يتميز بهما، ويعطي أيضا قيمة واعتبارا للمجلس الشعبي الوطني. وليفهم الناس جميعا أن ثمة فرق شاسع بين السؤال الشفوي واستجواب الحكومة.

السادة الحضور،

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

أستسمحكم جميعا في نقطة النظام هذه وأتمنى أن أضع النقاط على الحروف.

إن شرعية المجلس الشعبي الوطني لاتعكسها التغطية التلفزيونية التي تشح علينا وكأننا ماوصلنا إلى البرلمان إلا بالتزوير، وفي الوقت الذي ينتظر الشعب الجزائري بفارغ الصبر تدخلاتنا المعبرة عن انشغالاته وآماله وآلامه يحال بيننا وبينه بسور من التعقيم...

الرئيس: من فضلك السيد صادق...

السيد حسن عربي (يوصل): هل جعلت التلفزة أيها السادة والسيدات خصيصة لخدمة اللاشعية واللاشعبية كما كانت تفعل في الماضي وضد الشرعية الشعبية المحققة؟

إن القطيعة بين النواب وبين بعض الوزراء قد وصلت إلى مستوى من اللامبالاة والإهمال، وكأن هؤلاء الوزراء فوق السيد رئيس الحكومة الذي أقر وأشهدكم بأنه مهتم بكل ما أكتبه إليه من انشغالات المواطنين، فيرد علي كتابيا ولايتوقف عند الكتابة حتى يطمئن على ذلك بالهاتف، وكما علمت أيضا، السيد الرئيس، فقد أرسل تعليمة إلى كل الوزراء غير أن البعض منهم لايعيرها أي اهتمام ويضعها في سلة المهملات، فهل رأيتم وزيرا في العالم يخالف رئيس حكومته ويجعل من نفسه...

الرئيس: شكرا السيد حسن عربي...

السيد حسن عربي: لحظة السيد الرئيس.

الرئيس: تفضل.

السيد حسن عربي (يوصل): والحال كذلك بالنسبة إلى

نشكر الجميع ونقدر الجميع والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

الرئيس: شكرا السيد عبد الرزاق مقري.

إذن، نضطر أن نقول قبل استئناف أشغالنا إننا نسعى في فضاء هذا المجلس إلى ترسيخ حرية التعبير بقوة، ولذلك أفضل أن تعبر التشكيلات السياسية عن مواقفها وآرائها داخل هذا الفضاء، وهي الفعالة التي جعلتني بالأمس أوجه نداء إلى زملائنا في كتلة الإصلاح الوطني للالتحاق بجلسات اليوم وقد تم ذلك فشكرا لهم.

بخصوص نقطة النظام التي أبداها النائب السيد حسن عربي، فإنني أعتبرها نقطة تصب في هذا الاتجاه، وتعكس مطلباً ديمقراطياً لانتمك إلا احترامه. وأسجل أنها تعبر عن موقف سياسي مبدئي تم تناوله في اجتماع مكتب المجلس الشعبي الوطني مؤخرًا، وسنعمق النقاش حول مختلف هذه المسائل خلال اجتماعات المكتب المقبلة لاتخاذ الإجراءات التي يراها المكتب مناسبة.

أما فيما يخص نقطة النظام التي قدمها السيد عبد الرزاق مقري، فحق له كما هو حق أيضا للسيد رئيس الحكومة أو لوزير من وزرائنا أن ينوب عنهم وزير للرد على الأسئلة الشفوية، وهذا الاختيار أو المفهوم نحترمه كذلك ونعمل به، شكرا.

إذن، فالسؤال طرحه النواب ووافق عليه مكتب المجلس، وبالتالي أصبح ملكا للمجلس الشعبي الوطني، لذا لا بد أن أحيل الكلمة إلى من ينوب عن السيد رئيس الحكومة ليقدم ما عنده من جواب، تفضل... اسمح لي فالسيد بوقرة سلطاني يريد أخذ الكلمة.

السيد بوقرة سلطاني (بيدي نقطة نظام): بسم الله الرحمن الرحيم، والصلاة والسلام على رسول الله.

السيد الرئيس،

إذا لم نحترم قراراتنا في المكتب فلا قيمة لأي قرار،

نحن قلنا إن السؤال الذي يوجه إلى رئيس الحكومة أو إلى وزير يجيب عليه رئيس الحكومة أو الوزير المعني إلا في حالة الضرورة، ونحن ما دمنا قد طرحنا سؤالاً يتعلق بمصير الأمة فلا نقبل أن يجيب عليه أي وزير، مع احترامي لجميع الوزراء، إلا رئيس الحكومة أو نسحب سؤالنا، شكرا.

الرئيس: شكرا، من فضلكم، أحيل الكلمة إلى السيد عبد الرزاق مقري ونتكفي بنقطة النظام هذه... لاعلينا، تريد أخذ الكلمة قبل السيد عبد الرزاق، تفضل.

السيد عيسى ابراهيمي (بيدي نقطة نظام): بسم الله الرحمن الرحيم، شكرا سيدي الرئيس، سيدي الرئيس، السادة الحضور، السادة الوزراء السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

نحن في هذه المؤسسة الدستورية العليا للجمهورية الجزائرية نحتكم إلى قوانين الجمهورية، وهذه الأخيرة وعلى رأسها الدستور تعطي للنواب ولهذه المؤسسة الدستورية العليا في الجمهورية حق استجواب الحكومة، ولا أريد أن أدخل في كل المتاهات القانونية ولكن طبقا للدستور وطبقا للقانون العضوي الذي يحدد تنظيم المجلس الشعبي الوطني ومجلس الأمة وعملهما، وكذا العلاقات الوظيفية بينهما وبين الحكومة وخصوصا المادة 65 وما بعدها لا يمكن، سيدي الرئيس - مع الأسف - أن يكون الجواب على سؤال لم يطرح، فالسؤال لا يسمى استجوابا حتى يطرح أمام النواب، وقبل ذلك فهو مازال حبرا على ورق، وتنص المادة 65 من القانون المذكور وما بعدها على ذلك.

تنص المادة 66 على: "يحدد مكتب المجلس الشعبي الوطني ومكتب مجلس الأمة بالتشاور مع الحكومة الجلسة التي يجب أن يدرس الاستجواب فيها... إلخ".

فليست هناك أمور شخصية، وعليه فالأمور واضحة، فلماذا لم نقرأ المادة؟

الرئيس: نعم السيد عزوز. وعملا بالمادتين 133 و 134 من الدستور أحيل الكلمة إلى السيد وزير العلاقات مع البرلمان المفوض من قبل السيد رئيس الحكومة ليجيب على السؤال باسم الحكومة.

السيد الوزير: بسم الله الرحمن الرحيم، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين، السيد الرئيس الفاضل المحترم، السيدات والسادة النواب المحترمين، زملائي أعضاء الحكومة.

إنه لشرف كبير لي أن أنوب عن سيادة رئيس الحكومة للاجابة عن الاستجواب المقدم من قبل السادة النواب المحترمين، ويزيدني شرفا والأمر متعلق بلغة الضاد، لغة الآباء والأجداد.

في البداية أود أن أتقدم بجزيل الشكر والتقدير للسادة النواب الذين تفضلوا بتقديم هذا الاستجواب المتعلق بمسار تعميم استعمال اللغة العربية في بلادنا. وبهذه المناسبة لايسعني إلا أن أنوه بمدى الاهتمام الذي يوليه مجلسكم الموقر لهذه المسألة، والذي يعبر بحق عن حرصكم على ممارسة حقكم الدستوري في تفعيل دوايب الرقابة على أعمال الحكومة وعن عمق ارتباطكم بهذا الثابت، ألا وهو اللغة العربية.

وإن كنت أشاطر حماسكم المشروع وغيرتكم الصادقة، إلا أنني أؤكد في هذا المقام تمسكنا الشديد باللغة العربية، وإن حرصكم على صونها والدفاع عنها هو، حسب اعتقادي، الدافع من وراء تساؤلكم بخصوص مسارها وهو أمر مشروع أتفهمه كل التفهم. وكيف لا والأمر يتعلق بلغة الضاد لغتنا جميعا؟!!

وتنص المادة 67 من القانون نفسه على "يقدم مندوب أصحاب الاستجواب عرضا يتناول موضوع استجوابه خلال جلسة المجلس الشعبي الوطني أو مجلس الأمة المخصصة لهذا الغرض.

تجيب الحكومة عن ذلك" يعني حتى يقع الاستجواب والسؤال فيكون الجواب من الحكومة وشكرا سيدي الرئيس.

الرئيس: شكرا السيد النائب المحترم.

أنت قلت إن للنائب الحق في طرح استجواب على الحكومة، وهذه الأخيرة من واجبها أن ترد على الاستجواب، لكن ليس في نص القانون ما يدل على أن رئيس الحكومة ملزم شخصيا بالرد على الاستجواب، لأن الاستجواب موجه للحكومة ككل وليس لشخص.

إذن فالحكومة لها كل الصلاحيات القانونية لتفويض أي وزير للرد. أشكركم إخواني، أحيل الكلمة إلى السيد عبد الرزاق مقري ليبيدي نقطة نظام أخيرة، ثم نواصل أعمالنا.

السيد عبد الرزاق مقري (بيدي نقطة نظام): ...

أرى أن نتخذ إجراء بشكل مؤدب في حالة الإصرار على الجواب رغم عدم طرح الاستجواب، فإننا نعتذر بالانصراف، السيد الرئيس، وشكرا.

الرئيس: تفضل السيد عزوز ناصري بإبداء نقطة نظام وهي الأخيرة.

السيد عزوز ناصري (بيدي نقطة نظام): شكرا سيدي الرئيس،

أتأسف على مغادرة زملائي القاعة لأن نقطة النظام التي أبديها موجهة إليهم بصفة خاصة، حيث أننا إذا رجعنا، السيد الرئيس، إلى الدستور وخاصة المواد المتعلقة بالاستجواب لانجد أن هذا الأخير موجه إلى السيد رئيس الحكومة بل هو موجه إلى الحكومة وليس إلى رئيسها،

الجزائرية في المضي في هذا المسعى، بل ومضت في تحقيقه بكل شموخ وكبرياء ودون تراجع أو نكوس.

ولعل ما اعتري مسيرة اللغة العربية من عوائق إنما هو مظهر من مظاهر الأزمة المقيتة التي عصفت بالبلاد محدثة خلافا كبيرا في سير دواليب الدولة الجزائرية برمتها. أو ينكر أحد ذلك بعد ما أصاب بلادنا من ضرر طيلة عشرية وأزيد؟! وأنتم تعلمون ما خلفت هذه الأزمة من تعطيل في إنجاز الكثير من المشاريع الوطنية على أهميتها، ولم تكن بطبيعة الحال اللغة العربية، ومع الأسف، في منأى عن هذه الهزات.

أيتها السيدات والسادة النواب الأفاضل،
أولا يحق لنا عن دراية وتبصر عميقين، الاعتراف بأن تعميم استعمال اللغة العربية قطع أشواطا معتبرة وفق جهد متواصل لا ينقطع ولا ينفصم؟! أو ليس من الجدير بنا جميعا الإقرار بحكم الجهود الكبيرة المبذولة من قبل الدولة وكل تفرعاتها لترقية اللغة العربية؟!

أوليس جديرا بنا معشر النواب الأفاضل، أن نقدر حق التقدير ما تم توفيره من وسائل وإمكانيات خدمة للغة العربية وتعزيزا لمكانتها في مجتمعنا؟!

إن استقراء موضوعيا للواقع يبرز مدى التقدم الذي أحرزته اللغة العربية على مختلف المستويات ولدى كل الفئات. وإذا كانت وسائل الإعلام هي إحدى المؤشرات الرئيسية عن التوجه العام للمجتمع، فإن عملية مقارنة بسيطة لما كانت عليه الصحافة المكتوبة منذ عشر سنوات تظهر التطور المحسوس الذي حققته الصحف الناطقة بالعربية، حيث أصبحت تشكل نسبة 53٪ من إجمالي مساحة النشر، تضاف إلى ذلك الزيادة الملحوظة في نسبة الكتب المطبوعة بالعربية والتي تحتل الصدارة مقارنة بمثيلاتها في اللغات الأخرى.

وفي سياق ذات الجهود، فإن إنشاء المجلس الأعلى للغة العربية الموضوع تحت سلطة أعلى هيئة في البلاد وهو

أيتها السيدات والسادة النواب الأفاضل،
إنني ممنون لكم إعطائي هذه الفرصة ليتسنى لي، ومن على هذا المنبر، أن أطمئنكم على مستقبل اللغة العربية في بلادنا، لأن الشعب الجزائري الذي ضحى بكل غال وعزيز رافض أي نوع من أنواع التنصل والتبعية، لا ولن يقبل أن يخرج من صفوفه من يريد المساس باللغة العربية، اللغة الوطنية والرسمية أو التنكر لها. لأن اللغة العربية هي بمثابة العامل الذي يعزز وحدتنا ويشكل إحدى المقومات الأساسية لشخصيتنا.

إن هذه الشخصية والهوية حاول المستعمر بالأمس النيل منها وطمسها وتشويهها، إلا أن الدولة الجزائرية وبكل عزم وإصرار لم تتوان في المحافظة عليها وترقيتها. بل عمدت بكل شجاعة إلى تدعيمها من خلال مصادقة البرلمان بغرفتيه على القرار التاريخي القاضي بالاعتراف بالأمازيغية كلغة وطنية، وهي الخطوة المشهودة التي اكتملت بها مسيرة الأمة في استعادة كل مقوماتها وتجسيد موروثها الثقافي والحضاري الذي يتلاقى فيه الإسلام والعروبة والأمازيغية ليشكلوا معا الركن المتين والحصن الحصين لهذه الأمة.

ومن هذا المنظور، أيها الإخوة والأخوات النواب، فإن الدولة الجزائرية لم تدخر أي جهد منذ أن استعادت سيادتها في إعطاء اللغة العربية مكانتها، وإعادة الاعتبار لها، بعد ما طالتها من النسيان والتعقيم والتهميش في حقبة استعمارية مظلمة، وعلى هذا النحو فقد رصعت جبين كل دساتير الجزائر المستقلة باعتبارها اللغة الوطنية والرسمية.

إن تجسيد خيار ترقية اللغة العربية وإعطائها المكانة اللائقة بها لم يكن آنذاك بالأمر الهين ولا بالرهان السهل.

إن شح الموارد المالية وندرة الموارد البشرية، فضلا عن التركيبة الثقيلة الموروثة عن العهد الاستعماري شكلت كلها معوقات موضوعية، لم تكن البتة عزم الدولة

المواطن، وذلك قصد الوقوف على مدى استعمال اللغة العربية، ومدى احترام تطبيق القانون الصادر بشأنها. ولقد قدمت كل هذه الوزارات تقارير مفصلة حول مجريات هذه العملية ويتعلق الأمر خصوصا بقطاعات الداخلية والجماعات المحلية، السكن، الفلاحة، الموارد المائية، الشباب والرياضة، النقل، البريد والمواصلات، الصناعة وإعادة الهيكلة، السياحة. والعملية مستمرة بالنسبة إلى باقي القطاعات الوزارية.

كما أخذ العمل البيداغوجي حيزا واسعا في مسعى الحكومة الرامي إلى توخي أنجع السبل وأجدها لترقية اللغة العربية، وفي هذا الإطار تم تنظيم العديد من الندوات الوطنية والدولية التي ترمي إلى تنوع أساليب الاجتهاد وتوسيع نطاق البحث. وضمن تعزيز هذه الجهود، ومواصلتها ستعمل الحكومة على إنشاء ولأول مرة في تاريخ الجزائر مؤسسة خاصة بالترجمة، ستكون بمثابة الأداة المثلى لتجسيد كل المبادرات والأعمال المنصبة في هذا المجال، وستوكل لها مهام الترجمة ونقل المعارف والعلوم من اللغات الحية الأخرى إلى اللغة العربية. كما ستضطلع بالعمليات المعقدة ذات الطابع العلمي والتكنولوجي والتقني وخاصة منها ما يتصل بمعضلة الدبلجة التي تواجهها التلفزة الجزائرية في الوقت الراهن. وسيتم تزويد هذه المؤسسة بكل الإمكانيات المادية والمهارات العلمية في شتى التخصصات حتى تؤدي دورها على أكمل وجه.

إن استجماع هذه الشروط وتوفير كل هذه الأدوات يمثل في نظرنا المرتكزات الحقيقية التي تهيئ للتطبيق بشكل موضوعي وفعلي لكل أحكام القانون المتضمن تعميم استعمال اللغة العربية.

إن الحكومة التي تعتبر أن متابعة هذا الملف الهام هو من أوكد واجباتها ستعمل على المتابعة الميدانية لهذه الورشة الوطنية الكبرى.

رئيس الجمهورية ليبرهن على ما توليه الدولة من اهتمام لهذه المسألة.

وقد لا تبدو جهود هذه المؤسسة التي تعمل بعيدا عن الأضواء والإشهار آنية ونتائجها جاهزة، إلا أنها تساهم بقسط وافر مع باقي مؤسسات الدولة في الاضطلاع بدورها كما يخوله لها القانون.

وأثمرت جهود هذه المؤسسة إلى حد الآن على إصدار دليل للمصطلح الإداري ودليل للمصطلح المالي ودليل للمصطلح الطبي، وتم مؤخرا تنصيب فوج عمل يعنى بالمصطلح التكنولوجي.

أيتها السيدات والسادة النواب الأفاضل، إلى جانب مجمع اللغة العربية فإن المجلس الأعلى للغة العربية يسهر بدوره على تجسيد سياسة تعميم استعمال وترقية اللغة العربية وإن المجلس الأعلى للغة العربية في إطار برنامج عمله الحالي يشتغل حاليا وفق محاور ثلاثة:

- تعميم استعمال اللغة العربية ميدانيا، الذي يقيم بشأنه المجلس اتصالات متواصلة مع رئاسة الحكومة ومختلف الدوائر الوزارية،
- كما أنه يسهر على ربط الاتصال مع مراكز البحث والجامعات والمعاهد والكفاءات الوطنية للتكفل بمسألة اعتماد المصطلحات الإدارية والمالية وغيرها،
- كما يشجع الأعمال في مجال الترجمة توخيا لتعميم المعرفة.

ويبقى الهدف المنشود من وراء كل هذه المساعي السماح للغة العربية بمواكبة التحولات العميقة التي يعرفها المجتمع الجزائري في مسيرته على نهج التقدم والتنمية.

أيتها السيدات والسادة النواب الأفاضل، لقد حرصت شخصيا على التكفل بهذا الجانب، من خلال إصدار تعليمة بتاريخ 10 أفريل 2002، وجهت للقطاعات الوزارية ذات الصلة والأثر المباشر في حياة

العدل أنذاك على استجوابين وجههما النواب ويتعلقان بالانتخابات المحلية والحصانة البرلمانية. وقد مر إستجواب الحكومة بجميع المراحل القانونية، الإيداع، دراسته من قبل المكتب، إرساله إلى الحكومة، ضبط جلسة دراسية للاستجواب وحضور الوزير المكلف بالإجابة، وقد لاحظنا في هذه الجلسة أن المندوب تنازل إراديا عن استعمال حقه في طرح الاستجواب. إذن أعتبر أن الجلسة تمت في إطار قانوني، أما بالنسبة إلى حضور رئيس الحكومة فإن الدستور والقانون لا يشترطان حضوره لأن الاستجواب موجه إلى الحكومة وليس إلى رئيس الحكومة فالحكومة هيئة متضامنة لها الحق أن تعين من ينوب عنها كما يحق للنواب أن يعينوا من ينوب عنهم في طرح الاستجواب.

نواصل أشغالنا ومنتقل الآن إلى الأسئلة الشفوية وأحيل الكلمة إلى السيد أحمد فاضل صاحب السؤال الشفوي رقم 14 فليفضل.

السيد أحمد فاضل: بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام

على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه.

سيدي الرئيس،

معالي الوزراء، ممثلي الحكومة،

أخواتي، إخواني النواب،

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

- بناء على المادة 134 من الدستور،

- بناء على القانون العضوي رقم 99/2.

وبناء على النظام الداخلي للمجلس الشعبي الوطني.

معالي وزير الدولة، وزير الداخلية والجماعات المحلية،

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

لاشك أننا نتقاسم جميعا نفس الاحساس العميق لما أصاب وطننا المفدى من جراء هذه الظاهرة الغريبة عن مبادئنا وديننا الحنيف ألا وهي ظاهرة الإرهاب، ولا شك أننا نشكل صفا واحدا مرصوفا في وجهه همجيته. هذا

إن ما رصدته الميزانيات القطاعية في إطار برنامج الحكومة وما سمح من توفير لوسائل معلوماتية وتوسيع استعمالها في جميع قطاعات النشاط ترمي كذلك إلى تبوء اللغة العربية المكانة اللائقة بها، فالأدوات العصرية كما تعلمون تسهل الاتصال وتمكن السرعة في انتشار المعلومات.

وكما استعملت اللغة العربية هذه الوسائل الحديثة فإنها تقطع أشواط كبيرة في أداء الوظائف المنوطة بها وخير شاهد على ذلك التقدّمات المعتبرة المحققة في قطاعات الداخلية والعدالة وغيرها.

إن استعمال الاعلام الآلي في مجال الحالة المدنية أو عند استخراج وثيقة السوابق العدلية ومختلف الوثائق الأخرى عمل يجب تشمينه لأنه يدخل في صميم المجهودات المنصبة على ترقية اللغة العربية باستعمال الوسائل الحديثة وأكثر من هذا فإن هذا الأمر يؤكد بلا جدال قابلية لغتنا على مسايرة أحدث التطورات.

أيتها السيدات والسادة النواب،

إن موضوع ترقية اللغة العربية هو من العناصر التي تجمع شمل الشعب الجزائري وترص صفوفه لما لها من صلة وثيقة بجوهر الهوية الوطنية، وعليه فإنني أؤمن مسعاكم الذي يولي اهتماما خاصا بهذا الموضوع أيما تمشين وإن رئيس الحكومة الذي يقاسمكم نفس الانشغال يؤكد لكم عزمه الذي لايفل على مواصلة مجهوداته لتحقيق مبتغانا جميعا المتمثل في الارتقاء باللغة العربية إلى أحسن وأرقى المراتب في مجتمعنا، فعلى ذلك فليتنافس المتنافسون.

أشكركم على كرم الإصغاء والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

الرئيس: أشكر السيد الوزير ممثل الحكومة.

للتذكير فقط، أحيطكم علما أن المجلس الشعبي الوطني قد شهد في عهده السابقة رد الحكومة على لسان وزير

ما هي الإجراءات المستعجلة التي تنوون اتخاذها حيال هذه الوضعية. وهل يمكن توفير مزيدا من الأمن في الولاية ودعمه خاصة وأن كثيرا من المواطنين تقدموا بطلب الحصول على ترخيص لحيازة سلاح شخصي أي شراء، والجديد أيضا أن كثيرا من المواطنين استوردوا أسلحة هي الآن محتجزة لدى الجمارك، فما الحل أمام هذه الوضعية القاتلة الخطيرة فالمواطنون الذين أخذت منهم أسلحتهم لم يسترجعوها بعد، كما أن هناك من لم يستلموا أسلحتهم التي اشتروها مؤخرا بترخيص من الدولة. هذا ويبقى الموضوع مطروحا.

أخيرا تقبلوا مني معالي الوزير فائق التقدير والاحترام.

شكرا.

الرئيس: شكرا السيد أحمد فاضل صاحب السؤال، وللتذكير فإن الأسئلة الشفوية تنظمها تعليمة عامة صدرت في سنة 2000 تحدد كفاءات وشروط إيداع الأسئلة وتقديمها، ووفقا لهذه التعليمة تحدد مدة طرح السؤال بثلاث دقائق ومدة الرد بسبع دقائق، بينما حددت مدة التعقيب لكل من النائب وممثل الحكومة بدقيقتين.

إذن أحيل الكلمة إلى السيد وزير الدولة، وزير الداخلية والجماعات المحلية ليرد على السؤال فليتفضل.

السيد الوزير: بسم الله الرحمن الرحيم.

السيد الرئيس،

السيدات والسادة النواب،

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

أشكر الأخ السيد محمد فاضل على اهتمامه بالحالة الأمنية وكذا الاجتماعية والاقتصادية في ولاية الشلف، حيث أشار إلى ما سماه التصعيد في العمليات الإجرامية والوحشية في هذه المنطقة. صحيح أن هذه العمليات الإجرامية الجديدة التي ارتكبت منذ بضعة أشهر في هذه الولاية لها صدى إعلامي وتأثير معنوي كبيران لكن إذا تجنبنا المواقف التي تميل إلى تضخيم الأمور نلاحظ أن

وتعيش بعض ولاياتنا شتى أشكال الغبن بما في ذلك الإرهاب. إن ولاية الشلف معالي الوزير تكابد هذه الأيام غبنا وذعرا -وللملاحظة فقط فقد أودعت هذا السؤال منذ شهرين أي في تاريخ 2002/10/30 - غبنا اجتماعيا صنفها ضمن الأربع ولايات الأشد فقرا في الوطن وذعرا جعل سكان الولاية يتذكرون سنوات التسعينات خاصة بعد ما أصاب كل من بلديات السنجاس والصبحة وبوقادير في الأشهر الخمسة الماضية وكذا وادي سلي بالأمس أو قبل الأمس فقط، فتعازينا إلى كل ولايات الوطن وإلى سكان وادي سلي على وجه الخصوص. هذا دون أن ننسى ما أصاب بلديتي الحجاج وبوقادير، ففي الشهر الماضي فقد سقط خلال 6 أشهر أكثر من 100 ضحية آخرها مجزرة بوقادير ليلة الخميس، الأمر الذي جعل مواطنوا هذه المناطق يهجرون بيوتهم من جديد ويتوافدون على مكاتب السلطات المحلية وممثلي الشعب في المجلس الشعبي الوطني مطالبين بالتدخل ومع أن المواطنين، معالي الوزير، يعترفون بأن أعوان الأمن والجيش الوطني الشعبي قد بذلوا فعلا جهودا جبارة، خاصة في السنوات الماضية إلا أن الإشكال المطروح الآن هو أن ترحيل عناصر الجيش الوطني الشعبي من مثل هذه المناطق وتعويضهم بعناصر الحرس البلدي ترك ثغرة مفتوحة. سيادة وزير الدولة وزير الداخلية والجماعات المحلية، لقد فحئت في ذلك الوقت، وأنا قاصد المكتب رقم 5 لإيداع هذه الوثيقة، بالهاتف برن في جيبني فلما رفعته قرع في أذني أن هناك مجزرة جديدة ارتكبت البارحة فقط في بلدية سيدي عكاشة وخلفت تسع ضحايا منهم خمس... هذا وأفاجأ اليوم وأنا بصدد قراءة هذه الوثيقة على مسامعكم كما تفاجأتم كلكم وكذا الحكومة والشعب الجزائري بإعلان الجرائد عن وقوع مجزرة جديدة. في وادي سلي المجاورة لبوقادير أي في نفس المنطقة، فتعازينا مجددا إن هذه المجزرة لايفصلها عن مجزرة بوقادير الأخيرة إلا خمسة أيام، علما أنني أقرأ في الوثيقة الآن ماكتبته منذ أكثر من شهرين وكأني كتبته اليوم ونفس الكلام والملاحظات تنطبق على ما مضى.

وعليه أستسمحكم معالي الوزير في طرح السؤال الآتي:

الذاتي ومفرزات الحرس البلدي حيث تم إحداث نظام جديد لها. ويجب أن يأخذ الأخ بعين الاعتبار أن عدد المدنيين المسجلين تجاوز في ولاية الشلف وحدها 18000 مسجل وهذا ليس عددا بسيطا والسؤال المطروح، هل يجب أن نسلح مزيد من الأشخاص أو نحسن طرق استعمال وتنظيم هذه الامكانيات؟ ليس لدينا أي مانع لتسليح مزيد من المواطنين، لكن هناك ضغط في هذا الإجراء وقد يتسبب في مشاكل أخرى ومن نوع آخر، وعليه يجب أن ننظر إلى قضية التسليح بعقلانية وحسب الوقائع المحلية، أود القول بين قوسين إن الإدارة والسلطات المحلية دعت في سنوات 97 و98 و99 كل مواطني منطقة بوقادير إلى حمل السلام لكنهم رفضوا، وفتحت هذا القوس لفهم الوضعية السائدة في هذه المنطقة أكثر، إذن يكون ردي كالتالي:

أولا، ليس هناك تقصير من الحكومة والسلطات بخصوص التكفل بالقضية الأمنية في المنطقة موضوع السؤال، وقد أثمرت الإجراءات التي إتخذتها السلطات سواء كانت عسكرية أو مدنية نتائج.

أتمنى ألا يساهم الإخوة المسؤولون في تضخيم إنعكاسات هذه العمليات الإجرامية لأن هدف الجماعات الإرهابية أساسا هو تحقيق صدى إعلامي والتأثير على معنويات المواطن. وعليه يجب ألا نسقط في فخها وتجنيد أكثر لتوعية المواطنين وكل الذين يكافحون الإرهاب ودعمهم.

أكد أن الجماعات التي مازالت تنشط حاليا قد فاتها القطار، كما يقال باللغة العامية، أي ليس لها أي أمل في النجاح وتحقيق الأهداف التي سطرته لنفسها. والأهم أن نتجند ونكون دوما واعين ويقظين في هذا الكفاح وفي هذه الحرب.

لقد عبر الأخ السيد أحمد فاضل كذلك عن انشغالاته بخصوص الحالة الاقتصادية في ولاية الشلف. أود التذكير أنه منذ وجود هذه الحكومة وكذا منذ تعييني، على رأس وزارة الداخلية والجماعات المحلية، التي يشرفني أن أشرف عليها، كان دعم التنمية المحلية من

الأوضاع الأمنية حاليا تختلف تماما عما كانت عليه في سنوات التسعينات، وإن كانت كل ضحية تسقط في البلاد تعتبر ضحية إضافية، لكن نحن نعيش ظروفًا خاصة، فإذا واجهنا الأمور ببرودة ينبغي توضيح ذلك بالأرقام، فمثلا تراوح عدد الضحايا في سنتي 2001 - 2002 ما بين 150 و170 ضحية من مدنيين وعسكريين ورجال أسلاك الأمن، أما في سنوات التسعينات، فقد وصل هذا العدد إلى 400 ضحية في السنة، وأنا أتكلم عن الوفيات فقط.

أكد أن العمليات الإرهابية مازالت موجودة في البلاد، لكن تضيق الخناق على الجماعات المرتكبة لهذه العمليات جعل عملياتها تنقل كل سنة، وكل شهر، أما عن تلك التي شهدتها ولاية الشلف فهي من تنفيذ مجموعة مازالت تنشط فيما بين جبال منطقة الأصنام ومرتفعات المدية وولاية تيارت.

إنكم لاحظتم جميعا أن أهداف هذه المجموعات أهداف سهلة وتحقق صدى إعلاميا وتؤثر معنويا في الرأي العام. وهذا ليس جديدا بل هو السلوك الذي تنتهجه كل الجماعات الإرهابية. لذا يجب ألا نقع في فخها ونضخم الأمور حتى لا يتحقق هدفها.

أما فيما يتعلق بالإجراءات فعلى كل حال لم يرغب المسؤولون أو الإدارة أو الحكومة عن الميدان إذ إنصبت الجهود أولا على تقوية الامكانيات وتدعيمها لمحاربة الجماعات الإرهابية وتجنيد المواطنين للتصدي لها وكذا تحسين طرق تكوين رجال أسلاك الأمن. وقد تجسد ذلك ميدانيا من خلال النتائج التي لا حظناها. فعلى سبيل المثال بلغ عدد مجموعات الدفاع الشرعي التي تكونت ما بين سنتي 2001 و2002، 218 مجموعة، وبلغ عدد رخص التسليح التي سلمت في السنة الماضية فقط 2813 رخصة. وبعد العمليات الإجرامية التي أشار إليها السيد أحمد فاضل ومنها عملية 30 أكتوبر في منطقة سيدي عكاشة قمنا بإعادة النظر في تنظيم كل الوحدات المسلحة بما فيها مجموعات الدفاع الشرعي وفرق الدفاع

أشكر معالي وزير الدولة، وزير الداخلية والجماعات المحلية على هذا التوضيح، وأؤكد من جديد أننا لانشكك في جهود الحكومة في مكافحة الإرهاب، لكننا من باب الإحساس بالمسؤولية والتعاون بصدق فيما بيننا، نشمن عمل الحكومة كما تفضل معالي الوزير في رده، سواء فيما يتعلق بمكافحة الإرهاب أي الجانب الأمني أو فيما يتعلق بالجانب الاقتصادي.

لقد ذكر معالي الوزير بعضمة لسانه ما تدر به الدولة على ولاية الشلف والارتفاع المستمر في الميزانية منذ سنة 1999 إلى يومنا هذا، لكن ما نلاحظه في الواقع خاصة في المناطق -وأؤكد من جديد- التي مسها الإرهاب وكذا المناطق الجبلية والريفية التي توليها مؤخرا الدولة عناية كبيرة من باب الاعتناء بالتنمية الريفية، أن دار لقمان ما تزال على حالها إلا بعض الروتوشات حتى لا نكون... وأرجو من باب الوفاء والصدق في التعاون مع الحكومة ليس تعاوننا فقط مع... نحن حكومة وشعب، إذن قلت، أرجو من معالي الوزير ومن الحكومة النزول...

الرئيس: أشكر السيد أحمد فاضل، وأحيل الكلمة مجددا إلى السيد وزير الدولة، وزير الداخلية والجماعات المحلية ليستعمل حقه في الرد في مدة دقيقتين.

السيد الوزير: أشكر الأخ على تعقيبه وعلى ملاحظته، وأكد أننا لم نحقق كل أهدافنا لكن هناك تقدم وتحسن؛ هذا وأتمنى أن يشاركنا كل المسؤولين والهيئات بما فيهم ممثلي الشعب، في المجلس الشعبي الوطني إذ نود أن يقدم النواب اقتراحات ويلتزموا ويطرحوا أفكارا لمساعدتنا على التقدم أكثر وأسرع لتحقيق الأهداف.

أما عن وجود الحكومة والإدارة، فنحن موجودون يوميا في الميدان، حيث ينزل الإخوة الوزراء إلى الميدان كما أننا في إتصال دائم بالمسؤولين المحليين لتتبع البرامج المقررة، والحمد لله لاحظنا -وقليل من يستطيع التشكيك في ذلك- تحسنا في تسيير المشاريع وبانسجام أعمالنا وعمل كل المسؤولين وكذا بالالتزام

أولويات الحكومة خاصة في المناطق التي عانت التهميش وتلك التي تضررت من الإرهاب وولاية الشلف في مقدمة هذه الأولويات وهذا ليس مجرد كلام فقط.

أود، لو سمحتم أن أستشهد في عجالة بالأرقام فإذا نظرنا إلى الموارد المالية أو الامكانيات التي وفرتها الحكومة لولاية الشلف منذ ثلاث سنوات 2000 و2001 و2002 لا نرى أي وجه للمقارنة مع الامكانيات التي كانت متوفرة في سنة 1999 إذ لم تتجاوز الميزانية الخاصة ببرامج التجهيز آنذاك مليار وسبعمئة مليون دج في حين نلاحظ منذ سنة 2000 أن الميزانية في ارتفاع وأدت إلى المزيد من الدعم والمزيد من الموارد، فعلى سبيل المثال خصص للتجهيز في سنة 2000 مبلغ 4 ملايين و300 مليون دج وهذا خارج الميزانية المحلية المخصصة للبلديات وللمجلس الشعبي الولائي كما استفادت ولاية الشلف سنة 2001 مبلغ 10 ملايين و200 مليون دج وإرتفعت الموارد في أواخر سنة 2002 إلى 14 مليار و750 مليون دج، وللتذكير فإن الولاية لم تعرف قبل هذا التاريخ مجهودات من هذا النوع، حيث ارتفع المبلغ من مليار وسبعمئة مليون دج في سنة 1999 إلى ما يقارب 15 مليار في 2002 وهذا دليل على اهتمام الحكومة والأسبقية التي تمنحها لدعم التنمية المحلية خاصة في المناطق المتضررة أكثر من الإرهاب. هذه هي سياستنا دوما ومازالت سارية، هذا ونتمنى أن تحاول السلطات المحلية خاصة المنتخبة استغلال هذه الامكانيات على أحسن وجه وتوجيهها أساسا للتنمية من أجل تحسين الظروف المعيشية للمواطن وإحداث مناصب شغل وكذا تغيير الأوضاع السيئة التي نتمنى أن تزول في كل مناطق الوطن وشكرا.

الرئيس: شكرا للسيد وزير الدولة، وزير الداخلية والجماعات المحلية، وأحيل الكلمة مجددا إلى السيد أحمد فاضل للتعقيب في مدة دقيقتين.

السيد أحمد فاضل: بسم الله الرحمن الرحيم. شكرا سيادة الرئيس.

ترسيخ الشفافية في سيرورة عمل الحكومة وعمل مؤسسات الدولة.

يشرفني سيدي الوزير أن نتوجه إليكم ومن خلالكم إلى الحكومة بالاستفسارات الآتية:

أولاً: ماهي المحاور الكبرى لمحتوى تقرير اللجنة الوطنية لإصلاح المنظومة التربوية، الذي سمعنا عنه الكثير ولكن لم نتوصل إلى معرفة الحقيقة التي نريدها؟

ثانياً: ماهي القرارات التي تم اعتمادها من قبل الحكومة في مجال إصلاح المنظومة التربوية؟ وماهي الإصلاحات التي سيتم تمريرها على البرلمان لبت فيها بدءاً بالمجلس الشعبي الوطني؟ وللتذكير فإن هذا السؤال طرح قبل الدخول المدرسي.

ثالثاً: ماهي الإصلاحات التي سيتم تطبيقها بداية من الدخول المدرسي 2002/2003؟

نشكركم مسبقاً، سيدي الوزير، على تفضلكم بالإجابة على سؤالنا.

شكراً للجميع على حسن الإصغاء والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته وإلى حين.

الرئيس: أشكر السيد فاتح فُرد صاحب السؤال رقم 01 والآن أحيل الكلمة إلى السيد وزير التربية الوطنية للرد على السؤال، فليفضل مشكوراً.

السيد الوزير: بسم الله الرحمن الرحيم، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين.

السيد الرئيس المحترم، السيدات والسادة النواب الأفاضل، زملائي الوزراء،

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

أحيي، في البداية، جميع أعضاء المجلس الشعبي الوطني الموقر وأتمنى لكم جميعاً باسمي الخاص وباسم كافة

ومساهمة كل الهيئات المنتخبة بما فيها النواب، نتمنى أن نخرج بأفكار جديدة تسمح لنا بحل المشاكل المطروحة بسرعة وشكراً.

الرئيس: شكراً للسيد وزير الدولة، وزير الداخلية والجماعات المحلية، وأشكركم خاصة على أنكم تفضلتم بدعوة النواب إلى زيارتكم لتقديم إقتراحاتهم، طبعاً أتمنى أن يرحب الجميع بالسيدات والسادة النواب، أحيل الكلمة الآن إلى السيد فاتح فُرد صاحب السؤال رقم (01).

السيد فاتح فُرد: شكراً السيد الرئيس.

السيد رئيس المجلس الشعبي الوطني المحترم، السيد وزير الدولة، وزير الداخلية والجماعات المحلية، السيد وزير التربية، السادة الوزراء،

زميلاتي، زملائي النواب،

الأخوات والإخوة الصحفيين،

السلام عليكم جميعاً ورحمة الله وبركاته.

السؤال موجه إلى معالي السيد وزير التربية الوطنية ومودع بتاريخ 2002/07/27.

بناءً على أحكام الدستور لاسيما المادتين 100 و 134 منه.

بناءً على القانون العضوي رقم 02/99 الذي يحدد تنظيم المجلس الشعبي الوطني ومجلس الأمة وعملهما وكذا العلاقات الوظيفية بينهما وبين الحكومة لاسيما المواد 68 و 69 و 70 و 71 منه.

بناءً على النظام الداخلي للمجلس الشعبي الوطني لاسيما المادة 68 منه.

ولأجل إطلاع الرأي العام عموماً وأسرة التربية والتعليم خصوصاً على ما تعتمزم الحكومة القيام به في هذا القطاع، قطاع التربية والتعليم. وقطعا للشكوك والظنون باليقين فيما يروج بشكل غير رسمي عبر بعض وسائل الإعلام. ومن أجل إنارة الرأي العام واطلاعه. ومن أجل

- ثالثا: تحقيق ملاءمة مضامين تعليم التربية الإسلامية من جهة والتربية المدنية والخلقية من جهة أخرى مع سن التلاميذ واكتسابهم مبادئ أخلاقية ودينية في إطار القيم الحضارية للشعب الجزائري.

- رابعا: تنظيم التفتح على اللغات الأجنبية كلفات أجنبية فقط في إطار منهجية متدرجة وعلمية قصد تيسير الوصول المباشر إلى المعلومات والمعرفة العالمية.

- خامسا: إدراج تكنولوجيات جديدة وحديثة للإعلام والاتصال كوسيلة للتعليم والتكوين.

المحور الثالث: يتضمن إعادة تنظيم المنظومة التربوية ويكون على مراحل بحيث يخصص الموسم الدراسي الحالي أي كل السنة الدراسية 2002 - 2003 لدراسة وتحضير الإجراءات والترتيبات القانونية والتنظيمية العامة.

وأؤكد أن هذه السنة ستكون سنة تحضير وأن الإصلاح سيكون تدريجيا وعلميا ومنهجيا، علما أن المدرسة الجزائرية كانت وستبقى متجذرة في حضارة الشعب الجزائري وهويته الوطنية في إطار الدستور وقوانين الجمهورية وستبقى مرتبطة ببيان أول نوفمبر 54.

سيدي النائب،

أما عن سؤالكم المتعلق بالإصلاحات التي ستعرض أمام البرلمان لبيت فيها فإن الأمر، وكما تعلمون، يرجع إلى ما يخوله الدستور للسلطات الجمهورية ومؤسساتها، وسنعمل في هذا الإطار فقط أي وفق برنامج الحكومة الذي صادقتم عليه. وفي الأخير أقول إنني على أتم الاستعداد لإعطاءكم المعلومات التي ترغبون الحصول عليها وهذا في مناسبة أخرى والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

الرئيس: أشكر السيد وزير التربية الوطنية، وأحيل الكلمة مجددا إلى السيد فاتح ثرد ليستعمل حقه في التعقيب لمدة دقيقتين.

أعضاء أسرة التربية كل الخير ولبلادنا التقدم والإزدهار.

سيدي النائب،

أشكركم على السؤال الذي تفضلتم بطرحه، والملاحظ أن سؤالكم قد طرح في شهر جويلية الماضي وهو مرتبط أساسا بالدخول المدرسي 2002 - 2003 الذي مضى عليه أكثر من ثلاثة أشهر، وكنت أتمنى أن أجيب عليه قبل الدخول المدرسي.

وكما تعلمون والحمد لله فقد تم الدخول المدرسي في سبتمبر 2002 وجرى في ظروف حسنة وجعلناه تحت شعار: تحسين تسيير القطاع وتحسين ظروف عمل وحياتة المعلمين والأساتذة.

ويعتبر سؤالكم فرصة لتوضيح بعض القضايا المتعلقة بالإصلاح التربوي.

وبالنسبة إلى سؤالكم الأول وبصفتي وزيرا للتربية الوطنية ومسؤولا عن أحد القطاعات المعنية بالإصلاح، أعتبر أن المحاور الكبرى للإصلاح بالنسبة إلى القطاع الذي أشرف عليه هي تلك التي حددتها الحكومة ووردت في برنامجها الذي تمت المصادقة عليه من قبل مجلسكم الموقر، بل البرلمان بغرفتيه، بعد نقاش مسؤول وعميق وبناء يجب التنويه به. وأؤكد بالبحاح على أن الحكومة ستعمل على تنفيذ هذا البرنامج بكل صدق وأمانة ولا بأس أن أذكر بالمحاور الأساسية الثلاثة الكبرى الآتية:

المحور الأول: تحسين نوعية التأطير أي تحسين ظروف تكوين المكونين الأولين وأيضا التكوين أثناء الخدمة.

المحور الثاني: إصلاح البيداغوجية: وذلك بـ:

- أولا: تعزيز ودعم تدريس اللغة العربية باعتبارها اللغة الوطنية والرسمية وباعتبارها لغة التدريس الوحيدة لكل المواد وفي كل الأطوار.

- ثانيا: السعي إلى توفير الشروط والوسائل الضرورية للإستجابة إلى طلب تعليم اللغة الأمازيغية باعتبارها لغة وطنية بمختلف تنوعاتها اللسانية.

- بناء على النظام الداخلي للمجلس الشعبي الوطني لاسيما المادة 68 منه.

ولأجل إطلاع الرأي العام المحلي والوطني عن وضعية مصنع "بروميتال" الموجود بمدينة خنشلة، نتشرف بطرح مضمون هذا السؤال على السيد وزير الصناعة مسبقا بالوقائع.

سيدي وزير الصناعة،

لقد أنجزت الدولة مصنع "بروميتال" بمدينة خنشلة في إطار التعاون التعاقدي ما بين الحكومات، مع شركة "ستروجيم بور" التشيكية سنة 1989 بتكلفة تقارب 400 مليار سنتيم وهذا حسب المعطيات والمعلومات المتوفرة لدينا، و تم الإنجاز واستيراد الآلات بنسبة 100٪ وتركيب جزء منها بنسبة 13٪. وفي سنة 1997 تفاجأ سكان ولاية خنشلة بصدور قرار غير مبرر وغير مؤسس يقضي بغلق المصنع الذي لم ينطلق في الإنجاز على الإطلاق.

سيدي الوزير، وبكل تواضع،

ماهي أسباب غلق المصنع ومبرراته الاقتصادية والتقنية إن وجدت؟ وهل توجد لدى وزارتك نية في إعادة بعث المشروع من جديد لإنشاء مناصب شغل للشباب والمقدرة بـ 1000 منصب شغل حسب البطاقة التقنية للمشروع؟

تقبلوا السيد الوزير أسمى آيات التقدير والاحترام، وشكرا.

الرئيس: شكرا السيد نور الدين بن زعيم، وأحيل الكلمة إلى السيد وزير الصناعة للرد على السؤال، فليفضل مشكورا.

السيد الوزير: بسم الله الرحمن الرحيم، والصلاة والسلام على رسول الله.

السيد رئيس المجلس الشعبي الوطني المحترم، السيدات والسادة نواب الأمة،

السيد فاتح ثرد: شكرا سيدي الرئيس،

نحیی السيد الوزير ومن خلاله نحیی الحكومة علی هذا الجواب الذي يعد بمثابة إلتزام، وقد فهمنا كما فهم الرأي العام. سيدي الرئيس، السادة الوزراء، أيها الحضور، أن محاور الإصلاح في المنظومة التربوية التي تلزم الحكومة هي الواردة في برنامج الحكومة المصادق عليه، أما سواه فهو لا يلزم الحكومة في شيء، وهذا إلتزام من الحكومة أخذنا علما به كما أخذ الرأي العام علما به وشاهد عليه.

نشكرکم و نتمنى لكم التوفيق، شكرا لكم والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

الرئيس: شكرا السيد فاتح ثرد، وأحيل الكلمة إلى السيد وزير التربية الوطنية للرد في مدة دقيقتين.

السيد الوزير: أشكر الأخ النائب على هذا التعبير، وأود القول إنني مرتاح لهذا الجو الديمقراطي وهذا التعبير الحر وأؤكد مرة ثانية على أنني سأعمل وفق هذا الإطار فقط وسأحرص على تنفيذ ما جاء به برنامج الحكومة الذي صادقت عليه دون زيادة ونقصان والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

الرئيس: بارك الله فيكم وأشكرکم السيد وزير التربية الوطنية، أحيل الكلمة الآن إلى السيد نور الدين بن زعيم صاحب السؤال رقم 12، فليفضل.

السيد نور الدين بن زعيم: السيد الرئيس المحترم،

السادة الوزراء الأفاضل،

زملائي النواب،

هذا السؤال الشفوي موجه إلى السيد وزير الصناعة.

- بناء على أحكام الدستور لا سيما المادتين 100 و 134 منه،

- بناء على القانون العضوي رقم 99-02 المؤرخ في: 8 مارس 1999 الذي يحدد تنظيم المجلس الشعبي الوطني ومجلس الأمة وعملهما وكذا العلاقات الوظيفية بينهما وبين الحكومة، لا سيما المواد 68 و 69 و 70 و 71 منه،

وكما ذكر السيد النائب وهو مشكور فقد قدرت كلفة المشروع النهائية ما يقارب 400 مليار سنتيم، حيث كان مهياً لإنتاج الأدوات اليدوية الميكانيكية مثل المطارق بما يفوق 9 ملايين وحدة سنوياً أي ما يعادل 2600 طن في السنة ويشغل 600 عامل مباشرة وضعفهم بصفة غير مباشرة، ولكن هذا الحلم لم يتحقق وتوقف كما قلت، عند تركيب الأجهزة والآليات قبل البدء في التصنيع.

ومن أجل تقريب الصورة من السادة النواب واحتراماً للمجلس الشعبي الوطني الموقر وللإجابة بعد المعاينة، قمت بزيارة ميدانية إلى ولاية خنشلة وكان السيد النائب من بين الذين استقبلونا، وأشكر الجميع على كرم الضيافة، وقمنا معا بمعاينة المصنع، وأقول من على هذا المنبر إن ما آل إليه هذا المصنع يؤلم القلب، رغم تزويده بكل المرافق من غاز وماء وطريق وهاتف، ولم تنقصه إلا نسبة 5٪ أو 10٪ للبدء في الإنتاج.

ولقد حاولت الحكومات المتعاقبة منذ 1997 إيجاد مخرج أو حل لهذه الوضعية ورغم تعدد البدائل إلا أن المتفق عليه أن البديل الحالي هو أسوأها فقد كان هناك بديل تغيير منتج العمل وبديل التنازل وبديل الشراكة.

وأثناء زيارتنا إلى مدينة خنشلة في شهر نوفمبر الماضي تبين لنا بديل رابع وهو دراسة احتمال تولي شركات وطنية تعمل في ميدان الميكانيك تكوين شركة خاصة لتسيير هذا المعمل.

وقد قامت وزارة الصناعة بعرض هذه البدائل على السيد رئيس الحكومة الذي يتابع شخصياً وباهتمام وهم كبيرين هذا المشروع، الذي سيكون محل دراسة في إجتماع مجلس مساهمة الدولة المقبل وسيكون الحل الناجع والنافع، إن شاء الله.

ويعد هذا المصنع مكسباً للجزائر عامة ولمنطقة خنشلة خاصة، وستسعى وزارة الصناعة والحكومة على تمكينه من أداء وظيفته.

زملائي الوزراء،

السيدات والسادة الصحفيين،

سيدي الرئيس،

أتشرف اليوم، تبعا للسؤال الشفهي الموجه إلي من قبل السيد النائب المحترم نور الدين بن زعيم، بالوقوف أمام مجلسكم الموقر لأرد على هذا السؤال المتعلق بوضعية مشروع مصنع المصهرة والأدوات اليدوية الميكانيكية بخنشلة، وفقاً لأحكام الدستور والقانون العضوي الذي يحدد تنظيم المجلس الشعبي الوطني ومجلس الأمة وعملهما وكذا العلاقات الوظيفية بينهما وبين الحكومة.

بداية، أتوجه بالشكر الجزيل إلى السيد النائب المحترم على الاهتمام الذي يوليه لقطاع الصناعة عموماً ولهذا المعمل خصوصاً مقديماً له وللمجلس الموقر البطاقة التقنية لهذا المشروع، حتى وإن وقع نوع من التكرار لما تقدم به السيد النائب وهو مشكور. يقع هذا المعمل بمحاذاة المنطقة الصناعية بخنشلة ويتربع على مساحة 72000 متر مربع منها 21000 متر مربع مغطاة.

وكما ذكر السيد النائب فقد انطلقت الأشغال به في سنة 1990 وتمت في سنة 1995، ثم توقفت عند مرحلة تركيب الأجهزة والمعدات بسبب مغادرة الخبراء التشكيين التابعين لشركة سترونجي إنبور التشيكية، بسبب الوضع الأمني المتدهور السائد في هذه المنطقة آنذاك. وقد قامت السلطات العمومية بكل الإجراءات قصد إقناع هؤلاء الخبراء الأجانب بالعودة لإتمام هذا المشروع، خاصة وأنه كان قاب قوسين أو أدنى من نهايته، غير أن هذه المحاولات باءت بالفشل.

وأمام فشل هذه المساعي، كيف الموقف آنذاك على أنه حالة قوة قاهرة، وتم لاحقاً فسخ العقد المبرم بين الشركة الجزائرية صاحبة المشروع برومتال والشركة التشيكية سترونجي إنبور المنجزة للمشروع، وتمت تصفية الوضعية المالية بين الطرفين نهائياً.

وعلى هذا الأساس ومهما كانت الأحوال فإننا ننتظر من الوزارة المعنية ومن الحكومة التي يرأسها السيد علي بن فليس الإسراع في إيجاد حل نهائي لهذا المصنع الذي يعتبر حلم الشباب البطالين في ولاية خنشلة.

أشكر السيد الوزير،
أشكر السيد الرئيس، والسلام عليكم.

الرئيس: أشكر السيد النائب وأحيل الكلمة مجددا إلى السيد وزير الصناعة ليستعمل حقه للتعقيب مدة دقيقتين.

السيد الوزير: شكرا سيدي الرئيس.

أوجه بكل صدق وإخلاص شكري إلى السيد النائب على إهتمامه بهذه القضية وقد نختلف معه في أسباب مغادرة التشيكيين لمنطقة خنشلة وهذا أمر ثانوي إذا ما قورن بالحل الذي يعبر عن إهتمامنا وعمما نتعهد به أمام اخواننا النواب وستقوم إن شاء الله بفتح هذا المعمل في آجال قريبة.
أشكركم والسلام عليكم.

الرئيس: شكرا السيد الوزير، وأحيل الكلمة إلى السيد عبد الكريم بلقط صاحب السؤال رقم 13، فليستفضل مشكورا.

السيد عبد الكريم بلقط: شكرا سيدي الرئيس.

السادة الوزراء،

السادة النواب،

رجال الإعلام،

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

نتشرف بأن نطرح هذا السؤال الشفوي على السيد وزير الشؤون الدينية:

- بناء على المادة 134 من الدستور.

سيدي الرئيس المحترم،

السادة النواب،

لقد جئتمكم بعينة عما كان من المفروض أن ينتجه المصنع الذي يعتبر حلما لم يتحقق بسبب الإرهاب (يظهر حقيقة تحتوي على الأدوات التي كان من المفروض أن ينتجها المصنع) وأقول من هذا المنبر إن هذا النوع من المنتج قادر على إكتساح السوق وزحزحة المنتج المستورد.

وإننا عازمون، إن شاء الله، على أن يصبح هذا المنتج الافتراضي ملموسا وواقعا بإذن الرحمن الرحيم، وسنمكّن ولاية خنشلة من لعب هذا الدور وإحداث مناصب شغل لشباب الولاية.

أشكركم على الإهتمام الذي تولوه لقطاع الصناعة، والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

الرئيس: أشكر السيد وزير الصناعة، وأحيل الكلمة مجددا إلى السيد نور الدين بن زعيم، ليستعمل حقه في التعقيب في مدة دقيقتين، فليستفضل.

السيد نور الدين بن زعيم: شكرا سيدي الرئيس المحترم.

سيدي الوزير المحترم.

لمسنا من خلال الإجابة أن هناك غيرة ومجهود يبذل من قبل الوزارة المعنية في إيجاد تسوية لهذا المصنع، وبإيجاز فإن الأسباب التي ذكرتها الوزارة المعنية والملخصة في هروب الخبراء التشيكيين نظرا إلى الوضع الأمني - مع العلم أن هذا الأخير كان مستقرا حيث لم تشهد ولاية خنشلة في تلك الفترة إلا سقوط ثلاث ضحايا - لا يمكن إعتبارها السبب الجوهرى لمغادرة الخبراء التشيكيين أرض الوطن.

أما بالنسبة إلى فسخ العقد فقد تم بالتراضي وإن أخلت الشركة التشيكية بالعقد فهناك على الأقل إلتزامات قانونية ومالية تجاه هذه الشركة وهذا ما لم يحدث في قضية الحال.

من أهمية السؤال ولا من أهمية التلفزة الوطنية، وإنما أردت فقط أن أبين بأن هذا السؤال شرعي وإيجابي، وكنا قد حاولنا بث صلاة التراويح من مسجد الأمير عبد القادر بقسنطينة في شهر رمضان سنة 1420 ونحن قد صمنا الآن شهر رمضان لسنة 1423 والحمد لله، وأثناء الاتفاق أعدنا العدة أي حضرنا المسجد واستقدمنا القراء الذين يعجب بهم المشاهد ويمكن أن يتابعهم باهتمام وكانت مؤسسة التلفزة قد وعدتنا بتنفيذ هذا البرنامج، ولست أدري ماهي الأسباب التي حالت دون تنفيذ التلفزة هذا البرنامج، لكن أود أن أتقدم كذلك إلى التلفزة الوطنية بالشكر للأبواب التي فتحتها للحصص الدينية بعد ذلك، حيث فتحت حصة الفتاوي التي تبث مباشرة باتصال مع المواطنين وحصة فضاء الجمعة التي تستمر حوالي ثلاث ساعات كل يوم جمعة، بالإضافة إلى حصص أخرى كحصة الحديث الديني التي تبث باللغتين العربية والفرنسية. وهذه الأخيرة فيما يخص القناة الفضائية الخارجية.

وعليه، فإن التلفزة الوطنية بذلت مجهودا رغم أنني لست متخصصا في موضوع التلفزة، ولكن يبدو أن لهذه الأخيرة أوقات فهي لديها بث تدفع مقابله، كما لديها بث تقبض مقابله، بينما الحصص الدينية لا تدفع ولا تقبض عليها فهي حصص تملأ بها جزءا من وقت التلفزة وتستفيد هذه الأخيرة من هذا الوقت أو من هذا الجزء الذي نبشه من خلال هذه الحصص الدينية، أي هناك تبادل، أنا أرجو أن يتوسع هذا التبادل لكي يرى العالم مساجدنا وجمالها وأن يستمتع إلى قراءنا ومؤذنيننا وأن يتمتع ويدرك بأن في الجزائر شعبا مسلما يحب الإسلام ويحترمه ويطبقه تطبيقا حقيقيا وواقعا.

أشكركم والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

الرئيس: شكرا للسيد الوزير وأحيل الكلمة مجددا إلى السيد عبد الكريم بلقط. تفضل.

السيد عبد الكريم بلقط: نشكر السيد الوزير. إن الجزائر معروفة بتميزها على كثير من الدول العربية

- بناء على المادة 68 من القانون الداخلي للمجلس الشعبي الوطني، مع العلم أن هذا السؤال قد أودع بتاريخ 17 أكتوبر 2002.

السيد معالي الوزير،
على غرار ما هو معمول به في البلاد الإسلامية خلال شهر رمضان المبارك نتقدم أمام معاليكم بالسؤال الشفوي الآتي:

لماذا لا تغطي التلفزة الجزائرية بمختلف قنواتها بث صلاة التراويح خلال شهر رمضان المبارك، رغم أنه قد علمنا أنه قد تم الإتفاق على هذا الأمر فيما مضى، وأن يكون البث من جامعة الأمير عبد القادر في مدينة قسنطينة ولكن لم يحصل ذلك، ومن دون شك فإنكم تدركون ما لهذه الشعيرة من فوائد جمّة تعود على مواطنينا.

وفي إنتظار ردكم على هذا السؤال، تقبلوا منا فائق الإحترام والتقدير، وشكرا.

الرئيس: أشكر السيد عبد الكريم بلقط، وأحيل الكلمة إلى السيد وزير الشؤون الدينية والأوقاف ليرد على السؤال، فليفضل مشكورا.

السيد الوزير: بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على رسول الله.

حضرة السيد رئيس المجلس الشعبي الوطني الفاضل،

حضرة السادة نواب الأمة،

السادة الحضور،

السادة الوزراء،

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

أشكر حضرة النائب على طرحه هذا السؤال الذي يتعلق في الحقيقة بنشاط التلفزة الوطنية التي هي مؤسسة لا تخضع لوصاية وزارة الشؤون الدينية والأوقاف وإنما هي تحت وصاية قطاع حكومي آخر، وأنا لا أريد هنا أن أقلل

النشاط الوحيد الذي تغطيه وسائل الإعلام، حيث نتحصل على جزء من الوقت الممنوح، لذلك نتمنى مثلما يتمنى حضرة النائب أن ننال هذا الوقت الخاص بالمواسم خاصة في شهر رمضان المعظم، فهي فرصة نرجو أن نتاح لنا إن شاء الله، وعليه، فنحن مستعدون كامل الاستعداد لأن نلبي هذا الطلب مقابل أن تتوفر الإمكانيات لدى التلفزة ونفس الاستعداد، نرجو أن نوفق إلى ذلك وشكرا.

الرئيس: شكرا للسيد وزير الشؤون الدينية والأوقاف وأحيل الكلمة إلى السيد حسن عربي صاحب السؤال رقم 03 فليتفضل مشكورا.

السيد حسن عربي: بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين.

السيد الرئيس،
بناء على المادة 134 من الدستور.
بناء على المواد 100.99.98 و 101 من النظام الداخلي للمجلس الشعبي الوطني.
وبناء على المواد 74.71.70.69.68 و 75 من القانون العضوي المنظم للعلاقات الوظيفية بين البرلمان والحكومة.

-السؤال موجه إلى معالي وزير العمل والضمان الاجتماعي-

فإنني أضع بين أيديكم هذا الموضوع المتعلق بالخدمات الاجتماعية، ففي الوقت الذي ننادي فيه إلى تكريس العدالة الاجتماعية وتثبيت تقاليد التوزيع العادل للثروة والسهر على ترشيد النفقات العمومية ولاسيما ما تعلق منها بأموال الخدمات الاجتماعية، التي يفترض أن يسهر على توزيعها العادل المناضلون في صفوف المركزية النقابية، فإننا نسمع هذه الأيام عن اختلاسات وتحويلات لأموال الخدمات الاجتماعية بل وانتقاء لأبناء بعض العمال دون بعضهم الآخر لاستفادتهم بالمخيمات الصيفية كما حدث في الصيف الماضي.

في مظهرها أيام رمضان، وهذا الأمر يحسد عليه، لكن رغم ذلك نريد المزيد مما يشرف بلادنا على أن تكون في مصاف الكثير من الدول الإسلامية والعربية لينتفع المجتمع الجزائري أيام رمضان بالخصوص بما يقدم. وجواب السيد الوزير الذي مفاده أن هذا الأمر من إختصاص وزارة الاتصال والثقافة، هو في الحقيقة أنه لا بد أن يكون هناك تنسيق وإتفاق بين الوزارتين كما هو معروف بين وزارة الشؤون الدينية والأوقاف ووزارة المجاهدين، وبين وزارة العدل ووزارات أخرى، فلماذا لا يكون هناك عمل تنسيقي وتوافقي بينهما في مثل هذه الأمور؟ وأن تقدم مثل هذه الأنشطة في شهر رمضان حتى تكون بلادنا الجزائر في مصاف الدول الإسلامية المعروفة بمثل هذا المظهر الطيب الكريم.

وليسمح لي السيد وزير الشؤون الدينية والأوقاف ربما أخطأت في توجيه السؤال إليه، حيث كان من المفروض أن أوجهه ربما إلى السيدة وزيرة الاتصال والثقافة على أساس أن السؤال ينبغي أن يوجه لمن لهم الوصاية على هذا القطاع لا لغيرهم، ولكن هذا لا يعني أنهم لا ينبغي أن يسعوا في هذا المجال لأن وزارة الاتصال والثقافة ليست حكرا على جهة معينة أو وزارة معينة بل هي تخص الجميع أي أنها تعمل في خدمة صالح المجتمع الجزائري ككل وشكرا.

الرئيس: شكرا للسيد عبد الكريم بلقط، وأحيل الكلمة إلى السيد وزير الشؤون الدينية والأوقاف إذا أراد أن يتدخل مجددا.

السيد الوزير: بسم الله الرحمن الرحيم.

في الحقيقة ليس لدي ردا، فأنا مع حضرة النائب وعلى موجة واحدة، حيث يريد كل منا أن يظهر للعالم الحقيقة الإسلامية في الجزائر في وسائلنا الاشهارية والاذاعية والتلفزية، فنحن متفقون مع هذا، وإنما نسير بخطى وثيدة وحسب الامكانيات المتوفرة لدينا سواء في التلفزة أو في الاذاعة الوطنيتين وكذا الاذاعات الجهوية... إلخ، وقد قلت إن نشاط وزارة الشؤون الدينية والأوقاف ليس

السيد بدر الدين بن زيوش: (يبدي نقطة نظام) :

لقد تعود هذا النائب على القيام بحملة لصالحه ضد الإتحاد العام للعمال الجزائريين... أنا أرفض المساس بالإتحاد لأنني مسؤول عنه في هذا المجلس. لذا أطلب من البرلمان...

الرئيس: إسمح لي السيد بدر الدين إن السؤال موجه إلى السيد وزير العمل والضمان الاجتماعي فليتفضل بالرد مشكورا.

السيد وزير العمل والضمان الاجتماعي: بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على رسوله الكريم.

السيد رئيس المجلس الشعبي الوطني الفاضل،
السيدات والسادة النواب المحترمين،
السيد السائل النائب المحترم،
السادة والسيدات من أسرة الإعلام.

أود في البداية أن أتقدم بشكري الخاص إلى السائل النائب المحترم الذي أتاح لي الفرصة من خلال إستعماله هذه الوسيلة الدستورية المتمثلة في الجواب عن هذا السؤال الشفوي، والتي تسمح بممارسة الرقابة من قبل السلطة التشريعية على أعمال الحكومة، وفي المقابل لهذه الأخيرة توضيح وشرح الجوانب التي يمكن أن تشكل انشغالا سواء بالنسبة إلى ممثلي الشعب خاصة أو بالنسبة إلى المواطنين عامة.

كما لا يفوتني، وأنا أقف بين أيدي مجلسكم الموقر، أن أجدد لكم ذلك الشعور الذي يغمر ذلك النائب الذي كان بينكم ضمن هذا المجلس ولو لفترة وجيزة ولا يمكنني انطلاقا من ذلك ولو لبرهة واحدة أن أغفل أو أن لا أدرك أن أي عمل من أعمالنا حكومة أو سلطة تشريعية قد يؤثر على ظروف حياة الجزائريات والجزائريين وربما لسنوات عديدة، وبالتالي، إن مبدئي هو العمل بعزم وثبات على تحقيق مصلحة الوطن والمواطن وأن يبقى ذلك هو الهدف

السيد معالي الوزير

أنشئ الصندوق الوطني للتوزيع العادل للخدمات الاجتماعية "FNPOS" سنة 1998 باقتطاع جزافي من رواتب جميع العمال قدر بـ 0.5٪ وقد تجاوزت تراكمات هذه الاقتطاعات أكثر من 7.000 مليار سنتيم لم ينجز منها حتى الآن سوى 12.000 مسكنا اجتماعيا لفائدة كل العمال وتأخر توزيعها ثلاث سنوات بسبب مضحك ألا وهو المؤتمر الذي قرره الإتحاد العام للعمال الجزائريين سنة 2001 وجمد بسببه مجالس الإدارة للصناديق الستة وتوزيع السكنات التابعة للخدمات الاجتماعية بل وذهب إلى أكثر من ذلك استخدم هذه السكنات لأغراض نقابية رجحت في النهاية كفة الأمين العام القديم المتجدد.

معالي الوزير،

سؤالنا هو:

- 1- هل هذه السكنات من حق جميع العمال الجزائريين أم هي حكر على فئة خاصة من النقابيين دون سواهم؟
- 2- ماهي المعايير التي يتم من خلالها التوزيع العادل على جميع العمال؟
- 3- لماذا تبنى هذه السكنات في ولايات دون أخرى؟ لأننا لاحظنا أن الولايات التي ليس بها نقابة ليس بها سكنات أيضا.

وأخيرا نطالبكم السيد الوزير بفتح تحقيق يكشف من خلاله النقاب على المتلاعبين بالمال العام بوصفكم المسؤول الأول عن الصناديق وأنتم مطالبون بفرض شروط موضوعية لتحقيق العدالة الاجتماعية وتجسيد سمعة الصندوق الوطني للتوزيع العادل للخدمات الاجتماعية.

وفي انتظار ردكم تقبلوا منا معالي الوزير فائق الاحترام والتقدير.

والسلام عليكم ورحمة الله.

الرئيس: شكرا للسيد حسن عريبي على هذا السؤال.

المبادرة بكل عمل يهدف إلى تحسين ظروف إسكان العمال الأجراء،

. المبادرة بكل دراسة تهدف إلى تحسين النشاطات الموجهة إلى تطوير السكن الاجتماعي لفائدة العمال الأجراء،

. تحصيل الحصة من المساهمة المخصصة لصندوق الخدمات الاجتماعية للمؤسسات المستخدمة.

وتبعاً لصدور المرسوم المذكور، شرع الصندوق في إعداد برامج إنجاز سكنات لصالح العمال الأجراء ابتداءً من سنة 1998، ويتم تمويل الصندوق كما هو منصوص عليه في القانون وكما جاء به السيد النائب المحترم باقتطاع نسبة تقدر بـ 0.5% من النسبة الإجمالية التي يخصصها المستخدم بعنوان الخدمات الاجتماعية والمحددة بـ 3% من كتلة الأجر سنوياً.

ومنذ ذلك أصبح الصندوق يركز اهتمامه على هذا الجانب أي السكن مساهمة منه في تخفيف حدة أزمة السكن، وقد عملت الحكومة على تدعيم هذا المنحى في إطار سياستها الرامية إلى القضاء على أزمة السكن.

وإلى غاية شهر ديسمبر 2002 ومن مجموع 5475 سكناً مبرمجاً عبر التراب الوطني، تسلم الصندوق 3595 مسكناً موزعة على 35 ولاية، وسيتم توزيعها بمجرد تنصيب اللجان الولائية المحدثة بموجب القرار الوزاري رقم 109 المؤرخ في 27 نوفمبر 2002 والتي ستنصب خلال الثلاثي الأول من سنة 2003 - حيث حرصنا على إمضاء مقرر يخص اللجان الولائية وكذا اللجنة الوطنية- وتتشكل هذه اللجان الولائية من:

- ممثل عن وزير العمل والضمان الاجتماعي،
- المدير الولائي للنشاط الاجتماعي،
- ممثل عن الإدارة المحلية يعينه والي الولاية،
- ثلاثة ممثلين عن المنظمات النقابية الأكثر تمثيلاً على المستوى الوطني،

الأسمی من وراء كل أعمالنا في إطار برنامج هذه الحكومة.

وفي إطار الرد على سؤال النائب المحترم أقول إن الصندوق الوطني للتوزيع العادل للخدمات الاجتماعية تأسس كما ذكر السيد النائب بمقتضى القانون رقم 83-16 المؤرخ في 02 يوليو 1983، وأسندت له ضمن مهامه مهمة المساهمة في إنجاز مشاريع اجتماعية لفائدة العمال الأجراء.

وفي سنة 1996 صدر المرسوم رقم 96-74 المؤرخ في 3 فبراير 1996 المعدل للمرسوم رقم 82-179 الذي يحدد محتوى الخدمات الاجتماعية، حيث أضيفت ضمن الخدمات الاجتماعية بوضوح ترقية السكن الاجتماعي كنشاط تغطيه الخدمات الاجتماعية لفائدة العمال الأجراء.

وعلى هذا الأساس انطلق الصندوق في نشاطه ميدانياً بعد صدور المرسوم رقم 96-75 المؤرخ في 03 فبراير 1996 الذي يحدد تنظيمه وسيره والذي نص على كيفية تدخل الصندوق في مجال ترقية السكن لفائدة العمال الأجراء كشكل من أشكال التوزيع العادل للخدمات الاجتماعية بين مختلف الفئات المهنية بصرف النظر عن انتماءاتهم النقابية، وقد حدد هذا النص المهام المسندة إلى الصندوق وهي كما يأتي:

. ترقية السكن ذي الطابع الاجتماعي لصالح العمال الأجراء طبقاً لمبادئ التوزيع العادل والتضامن بين العمال الأجراء التابعين لمجموع قطاعات النشاط،

. المساهمة في تمويل المشاريع التي تبادر بها الهيئات والمؤسسات المكلفة بالخدمات الاجتماعية في مجال ترقية السكن الاجتماعي لصالح العمال الأجراء ويتابع أيضاً الإنجاز الفعلي للمشاريع التي يساهم في تمويلها،

وزارة العمل والضمان الاجتماعي باعتبارها السلطة الوصية على الصندوق.

كما نشير إلى أن الصندوق قد سجل برنامجا جديدا انطلقت الدراسات بشأنه سنة 2002 وستنطلق الأشغال لتنفيذه خلال سنة 2003 ويمس معظم ولايات الوطن. وقد تم اعتماد الكثافة العمالية لكل ولاية وكذا وفرة الأراضي الصالحة للبناء كمعايير أساسية لتحديد مكان إنجاز المشاريع وحصص كل ولاية، هذا من جهة.

من جهة أخرى، وبعد تقييم التجربة الأولى أي (5475 مسكنا)، فإن الصندوق سيعتمد في المستقبل على نفس الطريقة المنتهجة من قبل وكالة عدل في مجال بيع السكن عن طريق الإيجار، بحيث يتم تعيين المستفيد مسبقا وفق المعايير التي أشرت إليها.

وقبل أن أنهى هذا الجواب، أريد أن أوضح على سبيل المثال بخصوص انشغالات النائب المحترم الذي أشكره على هذا الطرح وعلى هذا السؤال أنه من خلال البرنامج والحصص المنجزة تم إنجاز في أدرار 100 سكن، الأغواط 102، الشلف 100، البليدة صفر (0) لكن هناك 100 سكن في طور الانجاز، البويرة 72 و312 في طريق الإنجاز، تمنراست 100، تلمسان 110، تيارت 100 سكن في طريق الإنجاز، الجلفة 100، مستغانم 100، بومرداس 134 في طريق الإنجاز... إلخ فكل الولايات تقريبا يمسه هذا البرنامج المحدد من قبل الصندوق.

أرجو وأتمنى في الأخير، أن تكون عناصر الإجابة قد أمت بمعظم الجوانب الواردة في سؤال السيد النائب المحترم واستوفت الرد عليه، أشكركم على كرم الإصغاء.

والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

الرئيس: أشكر السيد وزير العمل والضمان الاجتماعي، وأحيل الكلمة مجددا إلى السيد حسن عربي ليستعمل حقه في التعقيب لمدة دقيقتين.

- ممثل عن منظمات أرباب العمل يعينه وزير العمل والضمان الاجتماعي باقتراح من منظمات أرباب العمل الأكثر تمثيلا على المستوى الوطني.
- ممثل عن المديرية العامة للأمن الوطني.

ونشير إلى أن اللجنة التي روعي في تشكيلها مبدأ التوازن في التمثيل تنتخب رئسها من بين أعضائها حرصا على العدل.

ونؤكد أنه ولحد اليوم لم يوزع أي سكن وأن لجنة التوزيع المحدثة مؤخرا ستعتمد في عملها على معايير لتوزيع السكنات المنجزة في هذا الإطار تم تحديدها مسبقا ضمن المقرر المذكور وهي على الخصوص كالآتي:

- إثبات صفة العامل الأجير، عاملا كان أو متقاعدا،
- عدم اكتساب سكن كملكية خاصة وعدم الاستفادة من سكن من الممتلكات العقارية العامة،
- إثبات هشاشة سكن الأجير المترشح للاستفادة من سكن،
- الحالة العائلية للمترشح للاستفادة من سكن،
- القدرة على المساهمة الشخصية ومواجهة آجال تسديد السلفة.

هذا ونشير إلى أن قرارات اللجنة قابلة للطعن وأن كل الضمانات متوفرة للتوزيع العادل دون أي شكل من أشكال الإقصاء أو التفاضل بين المترشحين، حيث توجد إلى جانب اللجنة الولائية، لجنة وطنية أنشئت بنفس المقرر الذي أمضيناه مؤخرا في 27 نوفمبر الأخير والتي تسمح بالنظر في كل الطعون التي ترد لها في القرارات المتخذة على مستوى اللجنة الولائية.

فكل العمال الأجراء المتوفرة فيهم الشروط المحددة يمكنهم الترشح للحصول على سكن في هذا الإطار. ونشير في هذا المجال إلى أن هذا الحق شرعي للعمال الأجير بصفته عاملا أجييرا وهو ما تحرص على تجسيده

والوطنية، وحرصنا أيضا في تشكيل هاتين اللجنتين على التوازن، حيث لا يمكن أن يطغى فيهما طرف على الآخر. هذا أولا.

ثانيا ، أن رئاسة اللجنة منتخبة من قبل أعضائها.

وثالثا ، يمكن إيداع الملفات لدى مقر اللجنة إن وجدت أي الصندوق، أو لدى المستخدم الذي يحيلها على مقر الصندوق أو اللجنة.

إذن، أعتقد أن كل الضمانات متوفرة، وقد عملنا كل ما في وسعنا لتحقيق العدل وتوفير الضمانات طبعاً، لأن السكن قضية هامة، والعدل أكثر أهمية من السكن. شكرا.

الرئيس: شكرا السيد الوزير وأحيل الكلمة إلى السيد محمد جهيد يونسى صاحب السؤال رقم 17، فليتفضل مشكوراً.

السيد محمد جهيد يونسى: بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله. وبعد،

السيد الرئيس،

السادة الوزراء،

أيها الزملاء،

السلام عليكم ورحمة الله.

بناء على أحكام الدستور، لاسيما المواد 99 و 100 و 134 منه،

- طبقاً لأحكام القانون العضوي رقم 02/99 المؤرخ في 20 ذي القعدة عام 1419 الموافق 8 مارس سنة 1999 الذي يحدد تنظيم المجلس الشعبي الوطني ومجلس الأمة وعملهما وكذا العلاقات الوظيفية بينهما وبين الحكومة، لاسيما المواد 68 و 69 و 70 ، 71.

السيد حسن عريبي: شكرا السيد الرئيس، بادئ ذي بدء نحن في مجلس شعبي وطني منتخب من قبل الأمة ولسنا في الاتحاد العام للعمال الجزائريين.

شكرا للسيد الوزير المحترم على هذا الرد، وقد جاء جوابكم السيد الوزير في الوقت المناسب، حيث تلقينا شكاوى من ولايات عديدة في هذا الموضوع بالذات يلتبس منا أصحابها تدخلكم لإيقاف هذه المهزلة، لأن اللجنة التي أقرت تشكيلها للإشراف على توزيع السكنات المنجزة قد جعلت اللاعب احميدة والرشام احميدة والمستفيد من السكنات احميدة.

ففي ولاية جنوبية شرقية انحصرت دراسة ملفات المستفيدين في وجوه قديمة مقربة من المركزية النقابية بوجود أكثر من واحد لهم سكنات، ولكنهم مصرون على أخذ سكنات إضافية من هذا الصندوق، مقابل سكوتهم عن تجاوزات في حق عمال بسطاء أقيم هذا الصندوق أساساً من أجلهم.

السيد الوزير، نطلب منكم شيئاً واحداً ألا وهو تشكيل لجنة تحقيق وزارية تتحرى أموال الصندوق أولاً، وسنوافيكم بقائمة إسمية لجميع المستفيدين من هذه السكنات وسوف تكتشفون يا معالي الوزير أن هذا الصندوق...

الرئيس: شكرا السيد حسن عريبي وأحيل الكلمة إلى السيد وزير العمل والضمان الاجتماعي ليستعمل حقه في الرد على التعقيب لمدة دقيقتين.

السيد الوزير: شكرا السيد الرئيس،

على كل حال، وكما جاء في الرد على انشغال السيد النائب المحترم أكرر شكري على توجيهه هذا السؤال الذي سمح لي بتوضيح هذه المسألة، ولكن الشيء الذي أؤكد هو أننا - كما قلت - حرصنا على إمضاء مقرر في 27 نوفمبر الماضي، يحدد تشكيل اللجنتين الولائية

إلى السيد وزير العمل والضمان الاجتماعي ليرد على السؤال، فليتفضل.

السيد الوزير: شكرا السيد الرئيس،
السيد رئيس المجلس الشعبي الوطني الفاضل،
السيدات والسادة النواب المحترمين،
السيد النائب السائل المحترم،
السيدات والسادة من أسرة الإعلام.

أشكر السيد النائب السائل المحترم على هذا السؤال
الوجيه الذي له أهميته وله طبعاً انشغاله على الساحة
الوطنية وانشغاله أيضاً بالنسبة إلى الحكومة وبالأخص
وزارة العمل والضمان الاجتماعي وقطاعات أخرى معنية.

ففي إطار الرد على سؤال السيد النائب المحترم، أرى أنه
من المناسب أن أذكر بالمبدأ الأساسي المتعارف عليه
دولياً وفي كل أنظمة الضمان الاجتماعي وهو أن الأدوية
ليست كلها قابلة للتعويض، وخاصة في أنظمة الضمان
الاجتماعي التي هي مبنية على مبدأي التضامن والتوزيع
وهو النظام الذي أكدت وتؤكد عليه الحكومة من خلال
برنامجها المعتمد من قبل البرلمان، والذي ينص على
المحافظة على هذه المنظومة واستمراريتها باعتبارها
وسيلة للاستقرار والانسجام الاجتماعيين، وانطلاقاً من
هذا المبدأ - أي مبدأ الأدوية ليست كلها قابلة للتعويض
- يجب توافرها في الدواء القابل للتعويض، ومنها على
الخصوص:

- فاعليته العلاجية وفائدته الطبية المثبتة علمياً
Efficacité thérapeutique.
- أن يكون الدواء مصنفاً ضمن قائمة الأدوية الأساسية
في المدونة الوطنية المسجلة رسمياً.

وعلى سبيل المثال فإن الأدوية الأساسية محددة بموجب
توصية على سبيل الاستدلال من قبل المنظمة العالمية
للصحة، ويبقى الهدف من كل ذلك هو الوصول إلى
"أحسن علاج بأقل تكلفة" بما يضمن، كما أشرت سالفاً،

- طبقاً للمادة 68 من النظام الداخلي للمجلس الشعبي
الوطني.

أتقدم بهذا السؤال الموجه إلى معالي وزير العمل
والضمان الاجتماعي.

- نظراً إلى الجهود المبذولة على المستوى الوطني من
أجل المساهمة في تغطية حاجات المواطنين من الأدوية
بصناعتها محلياً، وأذكر على وجه الخصوص من قبل
الشراكة "صيدال" وهي من الشركات القلائل الموجودة في
البورصة الجزائرية.

- ونظراً إلى ما يواجهه المواطن من تناقضات عند تقدمه
إلى صناديق الضمان الاجتماعي لتعويض الأدوية، حيث
يجد قائمة محددة من الأدوية غير معوضة منها
المستوردة ومنها المنتجة محلياً، ولكن الملفت للانتباه
أن بعض الأدوية المستوردة معوضة ونفسها المنتجة
بالجزائر غير معوضة.

أتقدم إليكم، معالي الوزير، بالسؤال الآتي:

- لماذا يتم تعويض بعض الأدوية المستوردة بينما
لا تعوض نفس الأدوية المنتجة بالجزائر (مثل "أكتيفاد" و
"بيدولات المغنيسيوم"؟)، فالأكيد أن الدواء المستورد
المعوض سيكون المفضل لدى المستهلك عن الدواء
المنتج محلياً غير المعوض.

- ألا يخدم ذلك مصلحة المستوردين والشركات المتعددة
الجنسية التي يمثلونها؟

- ألا ترون أن النتيجة الأولى لمثل هذه الوضعية في دفع
المقتنعين بضرورة إنتاج الأدوية بالجزائر إلى التحول إلى
الاستيراد؟

- ماذا تنوي الوزارة فعله بهذا الشأن لتقويم الخلل؟

والسلام عليكم ورحمة الله.

الرئيس: شكراً السيد محمد جهيد يونسى وأحيل الكلمة

- تحديد قائمة الأدوية القابلة للتعويض وتحيينها دوريا طبقا للمبدأ السالف الذكر، حيث أن ما يمكن أن يكون أساسيا اليوم تبعا للتقدم التكنولوجي قد لا يصبح أساسيا غدا ويخترع مكانه دواء آخر، إذن فتحيين القائمة واجب.

- تحديد السعر المرجعي للأدوية المعوضة وهذا مشكل آخر وتحيينه دوريا كلما دعت الضرورة إلى ذلك.

وتعمل هذه اللجنة على أساس المعلومات التي تتلقاها من وزارة الصحة بخصوص الأدوية المسجلة في المدونة الوطنية للأدوية، حيث أن كل الدواء وقبل أن يتداول في السوق، يتم تسجيله على مستوى مصالح وزارة الصحة بناء على ملف تقني يتضمن جميع المعلومات والمواصفات المتعلقة بفائدته الطبية وفعالته العلاجية، يقدمه المستورد أو المنتج ولا تدرجه اللجنة ضمن القائمة إلا إذا استوفى الشروط المحددة للتعويض المذكورة أعلاه في إطار احترام مبدأ التوازن بين أثر الدواء على الصحة العمومية والحفاظ على التوازن المالي لمنظومة الضمان الاجتماعي.

أما الجانب التجاري للدواء، وباعتبار أن الأدوية ليست بضاعة عادية ككل البضائع بل لها خصوصياتها، وهي ذات الأثر المباشر على صحة المواطنين، فإنها تخضع لأحكام قانونية وتنظيمية تضبط تداولها واستعمالها.

إن اللجنة كما يدل عليها إسمها هي لجنة تقنية استشارية يتمثل عملها في البحث عن توفر الشروط الخاصة بتعويض الدواء من حيث أنه مصنف كدواء أساسي ومسجل لدى وزارة الصحة وأثبتت فعاليته العلاجية سواء كان مستوردا أو منتجا محليا بدون تمييز، والمبدأ المرتكز عليه في هذا المجال هو أنه عندما يكون دواء متداولان في السوق أحدهما منتج محليا والآخر مستوردا وكلاهما تتوفر فيهما الشروط السالفة الذكر فيكونان قابلين للتعويض، وانطلاقا أيضا من واقع الحال فلا شك أن للسعر دور في تفضيل الدواء سواء كان منتجا محليا

توازن منظومة الضمان الاجتماعي وبالتالي ديمومتها من جهة، ومن جهة أخرى تحقيق هدف رفع مستوى صحة المواطنين، مع الإشارة إلى أن الدواء ذا الفعالية اليوم قد لا تكون له فعالية في سنة 2004 مثلا، وذلك بالنظر إلى التطور التكنولوجي والسرعة التي يتطور من خلالها البحث العلمي في هذا المجال، إلى جانب الإمكانيات المتاحة للحصول على الدواء، وبالتالي فإن الدواء الذي يكون قابلا للتعويض اليوم قد لا يكون كذلك غدا والعكس صحيح، الأمر الذي يقتضي تحيين قائمة الأدوية القابلة للتعويض باستمرار حسب المتغيرات والشروط السابقة الذكر.

فما هي السياسة الوطنية للأدوية في إطار كل ذلك؟

إذا رجعنا إلى الصناعة الصيدلانية الوطنية فواقع الحال يخبرنا أن الانتاج الوطني لا يغطي إلا حوالي 15٪ إلى 20٪ من احتياج السوق الوطنية للأدوية، وتبقى نسبة حوالي 80٪ إلى 85٪ من الأدوية خاضعة للاستيراد، وذلك تبعا لانفتاح السوق الوطنية وتحرير التجارة الخارجية كما هو معلوم.

إذن فمن الأدوية المنتجة محليا هناك ما تتوفر فيه الشروط القابلة للتعويض كدواء أساسي، وهناك ما لا تتوفر فيه هذه الشروط ونفس الحال بالنسبة للأدوية المستوردة، فهناك ما هو قابل للتعويض طبقا للشروط السالفة الذكر المتعارف عليها عالميا، وهناك ما هو غير قابل للتعويض.

وفي إطار المبادئ المذكورة سالفا في مجال تعويض الأدوية وبهدف الحفاظ على التوازن المالي لمنظومة الضمان الاجتماعي، وقصد ضمان وفرة الأدوية الأساسية وتعويضها للمؤمن اجتماعيا على أساس مبدأ حق المواطن الدستوري في الرعاية الصحية، أنشئت سنة 1997 طبقا لقرار مجلس وزاري مشترك " اللجنة التقنية للتعويض" والتي تتكون من ممثلي قطاعات الصحة والتجارة والضمان الاجتماعي، وتتمثل مهامها الأساسية في:

مستوى المنظومة التشريعية أو التنظيمية أو على المستوى التنظيمي بالنسبة إلى تعويض الأدوية وفي إطار المبادئ السالفة الذكر على التوفيق بين ضرورة ضمان الشروط اللازمة للتكفل بصحة المواطن من جهة، ومن جهة أخرى ضرورة التحكم في تكاليف الصحة ومراعاة التوازن المالي لمنظومة الضمان الاجتماعي بهدف الحفاظ عليها وديمومتها، وإن التحضير....

اسمحو لي سيادة الرئيس، لأن السؤال مهم جدا.

الرئيس: اسمح لي السيد الوزير أن أذكر فقط أننا على المباشر، وحتى يستفيد الإخوان علينا أن نتفهم الوضع ونحاول أن ننظم الوقت.

السيد الوزير (بواصل): إذن من المؤكد أن تشجيع الصناعة الصيدلانية في بلادنا، وبالتالي تشجيع إنتاج وتسويق الأدوية الجنيسة، يبقى من الأهداف التي تعمل الحكومة على تحقيقها في إطار تحضير صناعة وطنية بصفة عامة وصناعة صيدلانية بصفة خاصة لما قد توفره من تقليص لفاتورة استيراد الدواء، والتي كما هو معروف تقدر بحوالي 500 مليون دولار، هذا من جهة ولما توفره هذه الصناعة من مناصب شغل من جهة أخرى، بالإضافة إلى جعل هذه الصناعة قادرة على خوض غمار المنافسة بكل قواعدها الخاصة باقتصاد السوق مستقبلا بما يؤثر على تنظيم الأسعار وجعلها في متناول المريض، ويبقى تشجيع الصناعة الصيدلانية الوطنية وتوجيهها نحو إنتاج الأدوية الأساسية الجنيسة من الأهداف التي تعمل الحكومة على تحقيقها في إطار القواعد الاقتصادية السائدة.

وفي الأخير، ومعذرة على هذه الإطالة، أتمنى أن تكون عناصر هذه الإجابة قد استوفت الغرض وألمت بجميع جوانب السؤال المطروح، وفقنا الله جميعا إلى ما فيه خير هذه البلاد وشعبها، أشكركم على كرم الإصغاء ومعذرة مرة أخرى على هذه الإطالة.

أو مستوردا مع أن كلاهما معوض، وبالتالي فلا يمكن اعتبار تفضيل المستهلك دواء على آخر يعود فقط إلى كون الدواء معوضا والآخر غير معوض، فالحالة الوحيدة التي يمكن أن تقع فيها هذه الفرضية وهي عندما يكون دواء أساسي منتجا محليا ودواء أساسي مستوردا وأقر بتعويض الدواء المستورد من غير الدواء الأساسي المنتج محليا، وهو ما لا يمكن أن يحدث في إطار سياسة الحكومة الحالية إلا في حالة وقوع الخطأ، وقد وقع وأن أخطرنا من قبل مؤسسة "صيدال" فيما يتعلق بتعويض واحد وثلاثين (31) دواء، وبعد التأكد من تأسيس الطلب تم اتخاذ القرار في شهر سبتمبر الفارط باقتراح من اللجنة التقنية للتعويض بإدراج أربعة وعشرين (24) دواء من واحد وثلاثين (31) ضمن قائمة الأدوية المعوضة، وهناك ملفات أخرى تخص أدوية أخرى هي قيد الدراسة وستتخذ بشأنها القرارات المناسبة، طبقا للشروط السالفة الذكر، ونذكر على سبيل المثال طلب مؤسسة "لادفارما".

كما يجب الإشارة إلى أن السياسة الوطنية لتعويض الأدوية إلى جانب ارتكازها على المبادئ السالفة الذكر فهي مرتبطة أيضا بظروف المحيط الدولي من جهة، وظروف التوازنات المالية لمنظومة الضمان الاجتماعي من جهة أخرى، وعلى سبيل المثال فقد بلغت نفقات الضمان الاجتماعي في مجال تعويض الأدوية سنة 2001: 22,7 مليار د.ج، وحسب المعلومات الأولية فإن هذا المبلغ سيتجاوز 24 مليار د.ج سنة 2002.

وفي هذا الإطار، فمعروف إذن أن السياسة الوطنية للأدوية وبالنظر إلى ارتباطها بالسياسة الوطنية لتعويض الأدوية وارتباطها بضرورة المحافظة وضمان استمرارية منظومة الضمان الاجتماعي، كلها سياسات يجب أن تعتمد في أهدافها على ترقية الصحة العمومية وضمان التكفل الصحي الضروري سواء بالنسبة إلى المؤمن اجتماعيا أو المواطن بصفة عامة من الناحية الاجتماعية، أو بالنسبة إلى المنتج في الصناعة الصيدلانية موضوع السؤال من الناحية الاقتصادية، وسنعمل سواء على

فكل هذ القطاعات تلعب دورا في مجال الأدوية حيث تسجل هذه الأخيرة مثلا على مستوى وزارة الصحة، ثم يتم تحديد السعر على مستوى وزارة التجارة، ثم التعويض تتكفل به وزارة الضمان الاجتماعي، في إطار هذه اللجنة الوزارية المشتركة.

أؤكد مرة أخرى أن السياسة التي تتبعها الحكومة حاليا هي تشجيع الإنتاج الوطني بالنسبة إلى الصناعة الصيدلانية، يبقى الآن أن نطلب من المصنعين المحليين أن يتجهوا إلى صناعة الأدوية الأساسية، لأن النسبة المتراوححة بين 15٪ و 20٪ من الإنتاج المحلي لا تستطيع أن تغطي السوق، فنحن كحكومة ملزمون بأن نغطي سوق الأدوية. فالإنتاج المحلي غير قادر الآن، انطلاقا من واقع الحال، أن يغطي سوق الأدوية. فوفرة الأدوية ضرورية والانتاج المحلي غير قادر على تغطيتها حاليا.

إذن فتوجيه الصناعة المحلية إلى صناعة الأدوية الأساسية، ...

الرئيس: إن شاء الله، شكرا السيد وزير العمل والضمان الاجتماعي، ننتقل إلى آخر سؤال شفوي، وأحيل الكلمة إلى السيد عيسى براهيمى صاحب السؤال رقم 21 فليفضل مشكورا.

السيد عيسى براهيمى: شكرا السيد الرئيس.
بسم الله الرحمن الرحيم، والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله.
أما بعد:

السيد الرئيس، السادة النواب، السادة الوزراء، السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

في البداية أعفيكم من الأرقام والمستندات القانونية وأدخل مباشرة في صلب السؤال.

الرئيس: شكرا السيد وزير العمل والضمان الاجتماعي على هذا الرد وأحيل الكلمة مجددا إلى السيد محمد جهيد يونسى ليستعمل حقه في التعقيب لمدة دقيقتين.

السيد محمد جهيد يونسى: شكرا السيد الرئيس،

أشكر بدوري السيد الوزير على هذه الإجابة. لقد طرحت في الحقيقة مشكلا وطنيا يخص قطاعا مهما جدا، يتعلق بموضوع تجارة الأدوية التي فيها ما يقال.

إن السياسة المعلنة من قبل الحكومة تشجع الصناعة المنتجة والمنشئة للثروة ولمناصب العمل الدائمة، وقد تفضلتم وقلتم إن هذه الصناعة المنتجة المتعلقة بالأدوية تشكل في الجزائر نسبة من 15٪ إلى 20٪ تقريبا، ومع ذلك يبدو كأن هناك إرادة لتحطيم هذه النسبة ودفع المقتنعين بالإنتاج المحلي إلى التحول للاستيراد، وهذا ما أعلنت عنه شركة صيدال مثلا، حيث أبدت نيتها في تحويل نشاطها للاستيراد الذي قد يتضرر منه الإنتاج الوطني، فأشكر كذلك الوزير الذي اعترف أن هناك خطأ، ونحن ما يهمنا هو ألا يتكرر هذا الخطأ خاصة فيما يتعلق بهذه القضية الحيوية التي تخص الأدوية الأساسية التي تهتم المواطن ولا نتكلم عن الأدوية الكمالية، نحن نتكلم عن الأدوية الأساسية المتعارف عليها، فهناك ...

الرئيس....

شكرا السيد محمد جهيد يونسى، وأحيل الكلمة مجددا إلى السيد وزير العمل والضمان الاجتماعي.

السيد الوزير: شكرا سيادة الرئيس المحترم.

أقول بخصوص الإنتاج الصيدلاني المحلي والأدوية المنتجة محليا إن الحكومة تشجع ذلك وخاصة على مستوى وزارة العمل والضمان الاجتماعي والقطاعات الأخرى المعنية، لأن تعويض الأدوية معنية به على الأقل ثلاثة قطاعات أساسية هي الضمان الاجتماعي والتجارة والصحة.

وإذا تنازل شخص عن حقه في الاستفادة فلا يجب أن تكون أكثر من مرة واحدة، فالبعض يلجأ إلى الاستفادة من التنازل من مجموعات عديدة، الأمر الذي يمكنهم من الاستحواذ على أراضي كثيرة.

إذن، باختصار السيد الوزير أرى أن من شأن هذه التصرفات أن تجعل مافيا الاقتصاد تنتقل إلى قطاع الفلاحة المعول عليه في المستقبل وتتحول بالتالي المساحات الفلاحية إلى مساحات الإسمنت المسلح أو تتحول إلى مناطق صناعية خاصة تقضي على الطابع الفلاحي لتلك الأراضي الفلاحية الخصبة.

وإن العقود التي يبرمها الموثقون والتي يكون موضوعها التنازل عن حقوق عينية تابعة للدولة أصلا لصالح أشخاص آخرين تعد في نظري على الأقل مخالفة للقانون، باعتبار أنه لا يجوز الإتفاق على ما يخالف القانون ولا التنازل عن شيء غير قابل للتملك ولا على ما يخالف النظام العام. لذا السيد الوزير باختصار كيف تكييفون عملية التنازل هذه التي مست مئات الآلاف من قطع الأراضي الزراعية التي هي ملك للدولة الجزائرية؟! شكرا لكم والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

الرئيس: شكرا على الاختصار، وأحيل الكلمة إلى السيد وزير الفلاحة والتنمية الريفية.

وليسمح لي كذلك أن نطلب منه الاختصار، لأننا نقرب من نهاية البث التلفزيوني المباشر.

السيد الوزير.
السلام عليكم.

بسم الله الرحمن الرحيم، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين.

الإجابة عن السؤال الشفوي رقم 21، الذي طرحه السيد النائب عيسى براهيم مشكورا.

السيد الرئيس، أيتها السيدات، أيها السادة، النواب.

مع الاعتذار عن بعض الأخطاء المطبعية التي وردت في السؤال، بل حتى في أرقام بعض المواد وبعض القوانين.

السيد الوزير المحترم "إن القانون رقم 19/87 المؤرخ في 08 ديسمبر 87، يتضمن ضبط كيفية استغلال الأراضي الفلاحية التابعة للأموال الوطنية وتحديد حقوق المنتجين وواجباتهم...

وإذا كان يخول هذا القانون للمستفيدين من المستثمرات الفلاحية، حق استغلال هذه الأراضي الفلاحية، فإنه يضمن بقاء هذه الأراضي الفلاحية ضمن ملكية الدولة. وحيث إذا كان هذا القانون المذكور ينظم عملية الاستثمار في هذه الأراضي الفلاحية. فإنه لا يخول للمستفيد حق التصرف فيها، لا من حيث البيع ولا من حيث الإيجار ولا من حيث غير ذلك.

وإذا كانت المادة 25 من هذا القانون تجيز للمستثمر الجديد أن يستخلف مستثمرا قديما، فإننا نعتقد بأنه لا يمكن أن يتنازل شخص ما عن شيء لا يملكه، لأنه ملك للدولة أصلا.

وباختصار، إننا نرى بعض المستفيدين من المستثمرات يتنازلون، بل يبيعون حقوقهم إلى الغير. وإذا كانت المادة 25 تجيز أن يبيع المستثمر، أي أن يحل مستثمر جديد محل مستثمر قديم، فنرى أنه لا يمكن ترك المجال مفتوحا هكذا، ذلك أن بعض الفلاحين الذين يصنفون أنفسهم بالفلاحين (المستفيدين) الجدد يشترطون قطعا هنا وهناك، بل حتى اشترى البعض قطعا كثيرة وأراضي شاسعة في بعض الولايات بهذه الطريقة، أي طريقة التنازل. وأتساءل السيد الوزير كيف استطاع هؤلاء المستفيدون الجدد توثيق هذه الأراضي؟. خاصة وأن الموثقين العموميين لا يستطيعون القيام بتوثيق مثل هذه العملية، حيث من المعروف في القانون أنه لا يمكن لأي شخص التنازل عن شيء لا يملكه.

إن هذه التعليمات تولت التذكير بالشروط القانونية طبقاً لقانون 19/87، الواجب توفيرها في البائع والمشتري وهي كما يأتي:

- فيما يخص البائع، أذكر نقطة واحدة: "الحقوق الواجب توفرها في البائع وتتمثل في: تقديم وصل مسلم من قبل مصالح أملاك الدولة، وتصرح فيه أن البائع قد سدد كامل الأتاوى المستحقة.

* وفيما يخص الحقوق الواجب توفرها في المشتري (بيت القصيد)، أن يكون:

- ذا جنسية جزائرية.
- شخصاً طبيعياً وليس معنوياً.
- من عمال القطاع الفلاحي، مع ملاحظة أن الأولوية معطاة للشباب الحائزين على الشهادات في التكوين الفلاحي.
- غير مستفيد أو اشترى حصة أخرى (مثلما تفضلتم)، حيث أن القانون حدد الاستفادة بحصة واحدة وأن يتحصل على موافقة باقي أعضاء المستثمرة، إذا تعلق الأمر بمستثمرة فلاحية جماعية. هذا من جهة، ومن جهة أخرى فقد تكفلت التعليمات بالشروط المتعلقة بشكليات إجراءات التسجيل والإشهار العقاري للعمليات المعنية (لا يكفي أن تمر على الموثق، ووثيقة الموثق غير مقبولة إذا لم تمر على الإشهار).

أما بخصوص العمليات التي تمت قبل أو بعد إصدار هذه التعليمات، يجب الإشارة إلى أن الوزارتين ساهرتان على احترام القانون، وتعتبر كل عملية مخالفة له باطلة لا محالة. مع العلم أن السادة الولاة ممثلي الحكومة على المستوى المحلي قد قدموا للعدالة العديد من الحالات طبقاً للقانون، زد على ذلك أنه كلما ثبت وجود تجاوزات هنا وهناك فإنه سيتم - بعد الدراسة والتحريات اللازمة - التطبيق الصارم للقانون الجاري العمل به الآن.

مع إمكانية ممارسة الدولة كلما اقتضى الأمر ذلك حق

إسمحو لي أولاً أن أشكر النائب السيد عيسى براهيمى وأن أشكر كذلك جميع النواب على اهتمامهم بالقطاع الفلاحي. وهذا يدل لامحالة على الدرجة والمكانة الرفيعة التي ما فتئ يحتلها هذا القطاع في الحياة الاجتماعية والاقتصادية اليومية للبلاد. كما أشكركم على إتاحة هذه الفرصة لتقديم التوضيحات اللازمة بخصوص بعض المسائل الشائكة التي تخص قطاع الزراعة والتنمية الريفية ككل لاسيما العقار الفلاحي بشكل خاص، ومن بين هذه المسائل تلك الخاصة بالأراضي الفلاحية التابعة لأملاك الدولة. ألا وهو التنازل عن حصص الانتفاع الدائم والتي أصبحت في الآونة الأخيرة حديث الخاص العام.

إن بعض هذه العمليات وإن كانت مستندة على مبادئ القانون 19/87 الذي يسمح بعد خمس سنوات من الانتفاع بالتنازل المشروط، فهي مشوبة بنقائص راجعة أساساً إلى تأويل غلط لبعض الأحكام القانونية - السيد النائب محنك في ذلك - وفي 14/11/2001، أصدرت المديرية العامة لأملاك الدولة صاحبة العقار، أكرت المديرية العامة لأملاك الدولة صاحبة العقار مذكرة موجهة إلى مديري المحافظات العقارية للولايات توضح كيفية وشروط التنازل عن الحصص، غير أن هذه المذكرة كانت غير كافية في مضمونها لمعالجة الأوضاع في الميدان.

ولهذا تم بتاريخ 15/07/2002 إصدار التعليمات الوزارية المشتركة (الفلاحية، المالية) التي توضح الشروط العامة التي تخضع لها عملية التنازل وفق أحكام القانون 19/87. وعليه بعد أن أوضحت هذه التعليمات محتوى الحقوق العينية العقارية بوضوح التنازل والتي تتمثل في:

- حق الانتفاع الدائم (وهذا يحق التنازل عنه).
- حق الملكية على الممتلكات المكونة لذمة المستثمر ما عدا الأرض.

- الحق المتعلق بالمباني المخصصة للسكن.

وبرأيي أن المشاكل الكثيرة التي يعاني منها قطاع الفلاحة تكمن في أننا ما زلنا لم نعالج القضية من جوانبها الأساسية والمتمثلة في توضيح العلاقة بين الإنسان والأرض أو بين الفلاح والفلاحة، ثم في وضع الأحكام القانونية التي تعالج هذه القضية وأن تكون أحكاما واضحة حتى لا يقع التلاعب في ممتلكات الدولة في المستقبل، لأن ما يهمنا نحن هو الوضوح، فالفلاح سواء كان مالكا أو مستأجرا أو مستغلا عن طريق الامتياز فلا يهمنا، ولكن الذي يهمنا هو أن تكون العلاقة واضحة، أي أن يعرف الفلاح نفسه وطبيعة الأرض التي يقف عليها، مالكا أو مستأجرا أو مستغلا عن طريق الامتياز، وفقا لقواعد قانونية واضحة ليعرف بعدها ما يجب عمله نحوها، خاصة وأن كل الوقت الذي أضعناه في تنمية الفلاحة خلال السنوات الأخيرة كان بسبب هذه المسألة القانونية، أي ما طبيعة الأرض التي أنا موجود عليها كفلاح؟!.

الرئيس: شكرا السيد عيسى براهيمي وأحيل الكلمة مجددا إلى السيد وزير الفلاحة والتنمية الريفية لمدة دقيقتين.

السيد الوزير.

شكرا السيد الرئيس.

أحيي أخي النائب على اهتمامه بالموضوع وأدري أنه موضوع الساعة، فقط أضع بعض المعالم لتكون متفقين على بعض الحالات.

ففيما يخص ما يسمى العقار الفلاحي يبدو لي أن العقار الفلاحي بحد ذاته يجب إعادة النظر فيه، أي كل الأراضي الفلاحية سواء كانت خاصة أو عامة.

وعبارة العقار الفلاحي المتداولة الآن هي الأراضي ملك الدولة وللتوضيح فهي لا تمثل سوى نسبة 25 أو 30٪ من الأراضي الصالحة للزراعة على مستوى التراب الوطني، رغم هذا فهو لا يوقف عملنا اليومي في تنمية

الشفعة الذي تنص عليه المادة 24 من القانون 19/87.

وأخيرا أغتنم هذه الفرصة لأشير إلى أن مشروع القانون المعدل للقانون 19/87 المعد بناء على توجيهات السيد رئيس الجمهورية والذي سيتم عرضه عليكم لاحقا يكرس ملكية الأراضي للدولة بكل صراحة وبدون منازع، مع الإلحاح على الامتياز كوسيلة لاستغلال الأرض. وفي كل الحالات فإن الأراضي الفلاحية التي هي ملك للدولة ستبقى كذلك ومن ثم سيطبق القانون بكل قوة على كل مخالف خاصة الذين خولت لهم أنفسهم الظن بغياب الدولة أو التحايل على قوانين الجمهورية.

وبالمناسبة وأنا أمام ممثلي الشعب وفي هذا المجلس الموقر أحيي إخواني في المجلس الوطني للاتحاد الوطني للفلاحين الجزائريين، الذي أقر في دورته الأخيرة (26 ديسمبر 2002) على أن الأرض الفلاحية تبقى ملكا للدولة والامتياز كطريقة للاستغلال ومحاربة كل المتحايلين وهو ذات الموقف المعلن من قبل الغرفة الوطنية للفلاحة. والسلام عليكم.

الرئيس: شكرا السيد وزير الفلاحة والتنمية الفلاحية وأحيل الكلمة مجددا إلى السيد عيسى براهيمي لاستعمال حقه في التعقيب لمدة دقيقتين.

السيد عيسى براهيمي: شكرا السيد الرئيس.

شكرا لمعالي وزير الفلاحة والتنمية الريفية على هذه الإيضاحات وعلى هذه الإجابة المستفيضة على السؤال الشفوي الذي طرحناه عليه.

وأقول السيد الوزير إن هذه القضية، أي قضية علاقة الإنسان بالأرض أو قضية الفلاح والفلاحة قضية لن نجد لها حلا، إلا إذا قدمت الحكومة مشروع القانون المتعلق بالعقار الفلاحي إلى المجلس الشعبي الوطني للفصل فيه نهائيا.

2003 في الساعة التاسعة والنصف صباحا ونخصصها لتقديم، ومناقشة مشروع القانون المتضمن قمع الجرائم ومخالفة أحكام الاتفاقية المتضمنة حظر استحداث وانتاج وتخزين واستعمال الأسلحة الكيميائية وتدمير تلك الأسلحة، ثم في صباح يوم 14 جانفي 2003 يستضيف المجلس الشعبي الوطني رئيس جمهورية رومانيا الذي سيلقي كلمة أمام ممثلي الشعب، وفي نفس الصبيحة كذلك سنصوت على مشروع القانون المعدل والمتمم للأمر المتعلق ببورصة القيم المنقولة، ويوم الخميس 16 جانفي 2003 نخصصها للأسئلة الشفوية، علما أنه يمكن مكتب المجلس تعديل هذا الجدول الزمني عند الاقتضاء ونأمل أن نختم هذه الدورة يوم 23. جانفي 2003 إن شاء الله. شكرا للجميع والجلسة مرفوعة.

(رفعت الجلسة في منتصف النهار
والدقيقة الخامسة والخمسين).

الفلاحة، غير أنها تمثل أحسن الأراضي الفلاحية التي يجب الحفاظ عليها. هذا من جهة ومن جهة أخرى أهني أخي النائب على أننا بصدد وضع مشروع قانون معدل للقانون 19/87 الذي سيعرض عليكم وعلى مجلسي الحكومة والوزراء إن شاء الله، ثم هناك قانون التوجيه الفلاحي العام الذي يمس كل الأراضي الفلاحية وسيكون واضحا بعد استشارتكم ومناقشتكم إياه بإذن الله، لن أبرح هذا المكان إلا بعد أن أقول كلمة: أنا شخصيا والحكومة التي أنتمي إليها من سلالة أطردت برجا وسوف نتقل إلى برج آخر. والسلام عليكم.

الرئيس: شكرا للجميع. شكرا للسادة أعضاء الحكومة، شكرا للسيدات والسادة النواب.

اسمحو لي السيد حسين موزاوي والسيد محمد بوراس، حيث مازلنا لم نرفع الجلسة بعد. دقيقة فقط من فضلكم. أخبركم بأننا نستأنف أشغالنا يوم الاثنين 13 جانفي